الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/50/681
26 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ١١٢ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

التوصيات المقدمة من الممثل الخاص للأمين العام المعني بحقوق الإنسان في كمبوديا بشأن المسائل المشمولة بولايته

تقرير الأمين العام

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا	مقدمة	١ - ٧	٤
ثانيا	بعثة الممثل الخاص للأمين العام السادسة في كمبوديا	٨ - ١٠	٥
ثالثا	التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان	١١	٦
رابعا	الإجراءات المتخذة بشأن التقارير السابقة	١٢ - ١٤	٦
خامسا	استكمال لقضايا مختارة لحقوق الإنسان	١٥ - ٦٤	٨
	ألف - الحق في الصحة	١٥ - ١٧	٨
	باء - الحق في التعليم	١٨ - ٢١	٩
	جيم - الحق في العمل	٢٢ - ٢٣	١٠
	دال - الحق في المسكن	٢٤ - ٢٩	١٠
	هاء - الحق في بيئة صحية وفي بيئة مستدامة	٣٠ - ٣١	١٣

241195 241195 95-33047

المحتويات (تابع)

		الفقرات	الصفحة
واو	- القوانين والممارسات الجديدة	٣٢ - ٣٤	١٣
زاي	- استقلال السلطة القضائية وسيادة القانون	٣٥ - ٣٨	١٤
حاء	- السجون ومؤسسات الاحتجاز الأخرى	٣٩ - ٤٣	١٧
طاء	- حرية التعبير وقانون الصحافة	٤٤ - ٤٧	١٩
ياء	- حق الفرد في أن ينتخب وأن يشارك في الحكم	٤٨ - ٥٢	٢٢
كاف	- الفئات الضعيفة، بما في ذلك النساء والأطفال والأقليات	٥٣ - ٥٧	٢٤
لام	- التزامات الإبلاغ بموجب العهدين الدوليين	٥٨	٢٦
ميم	- المسائل الأمنية	٥٩ - ٦٤	٢٦
سادسا -	التوصيات	٦٥ - ٩٠	٢٨
ألف	- الحق في الصحة	٦٥	٢٨
باء	- الحق في التعليم	٦٦	٢٩
جيم	- الحق في المسكن	٦٧	٢٩
دال	- الحق في بيئة صحية	٦٨	٣٠
هاء	- القوانين والممارسات الجديدة	٦٩ - ٧١	٣٠
واو	- استقلال السلطة القضائية	٧٢ - ٧٤	٣١
زاي	- السجون ومؤسسات الاحتجاز الأخرى	٧٥ - ٧٦	٣٢
حاء	- قانون الصحافة وحرية التعبير	٧٧ - ٧٨	٣٢
طاء	- حق الفرد في أن ينتخب وأن يشارك في الحكم	٧٩ - ٨٠	٣٣
ياء	- الفئات الضعيفة	٨١ - ٨٢	٣٣
كاف	- الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ	٨٣	٣٤
لام	- المسائل الأمنية	٨٤ - ٨٧	٣٥
ميم	- المشورة والمساعدات التقنية الجارية	٨٨ - ٩٠	٣٦

المرفقات

الصفحة

الأول - برنامج البعثة السادسة للممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، ٥ - ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥ . . . . . ٣٨

الثاني - التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان، ١٩٩٤ - ١٩٩٥ . . . . . ٤١

الثالث - رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ وموجهة من الحكومة الملكية لكمبوديا الى مدير مكتب مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ٤٦

أولا - مقدمة

١ - رحبت الجمعية العامة، في قرارها ١٥٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ والمعنون "حالة حقوق الإنسان في كمبوديا"، بإقامة وجود تنفيذي في كمبوديا لمركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة، وطلبت إلى الأمين العام أن يضمن حماية حقوق الإنسان لجميع السكان في كمبوديا. وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، أنشأ المركز مكتب كمبوديا التابع له في بنوم بنه، وعين السيد مايكل كيربي (استراليا)، للاضطلاع بالمهام المبينة في قرار لجنة حقوق الإنسان ٦/١٩٩٣. وتتضمن هذه المهام ما يلي:

(أ) الإبقاء على اتصال مع حكومة كمبوديا وشعبها؛

(ب) توجيه وتنسيق وجود الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا؛

(ج) مساعدة الحكومة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٢ - وبناء على طلب الجمعية العامة الوارد في القرار ١٥٤/٤٨، قدم الممثل الخاص تقارير، على التوالي، إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين (A/49/635 و Add.1)، وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتيها الخمسين[١] والحادية والخمسين[٢].

٣ - ويرد تقرير الأمين العام عن دور مركز حقوق الإنسان في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، المقدم إلى الجمعية العامة عملا بقرارها ١٩٩/٤٩، في الوثيقة A/50/681/Add.1.

٤ - وطلبت الجمعية العامة، إلى الأمين العام، في قرارها ١٩٩/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ والمعنون "حالة حقوق الإنسان في كمبوديا"، أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن توصيات الممثل الخاص بشأن المسائل المشمولة بولايته. وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى الممثل الخاص أن يضطلع، بالتعاون مع مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا، بتقييم مدى متابعة وتنفيذ توصياته الواردة في تقريره إلى الجمعية العامة، وفي تقريره الأول إلى لجنة حقوق الإنسان[٣]. ويقدم هذا التقرير بناء على الطلبين المشار إليهما.

٥ - ووفقا للممارسة السابقة، اغتنم الممثل الخاص فرصة بعثته السادسة في كمبوديا (٥ - ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥)، لكي يزور، بالاضافة إلى العاصمة بنوم بنه، مناطق المقاطعات الكمبودية التالية: (أ) مقاطعة كامبوت؛ (ب) مقاطعة كامبونغ شام؛ (ج) بلدية كيب.

٦ - وعلى نحو ما طلبته الجمعية العامة في الفقرة ٢٠ من قرارها ١٩٩/٤٩ ولجنة حقوق الإنسان في الفقرة ٢٢ من قرارها ٥٥/١٩٩٥ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٥، أولى الممثل الخاص أيضا اهتماما خاصا للفئات

الضعيفة، وضمنها الأطفال وساكنو المستقطنات وغيرهم ممن لا مسكن لهم. ويرد برنامج البعثة السادسة في المرفق الأول لهذا التقرير.

٧ - ويود الممثل الخاص أن يعرب عن تقديره لحكومة كمبوديا لما أتاحته له من اتصال بالموظفين الحكوميين. وقد التقى، خلال بعثته السادسة، برئيس الجمعية الوطنية ونائب رئيسها الأول، وبعض الوزراء، وحاكمي مقاطعتي كامبوت وكامبونغ شام وبلدية كيب، وبكثير من الموظفين الوطنيين والمحليين، فضلا عن ممثلي المنظمات غير الحكومية والمواطنين. ومرة أخرى، يود الممثل الخاص أن ينوه بالشرف الكبير الذي ناله بمقابلة صاحب الجلالة بريه بات سامديش بريه نوردوم سيهانوك فارمان، ملك كمبوديا، في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥. وقد واصل جلالته بحكم مركزه الدستوري كحام للحقوق والحريات وضامن للمعاهدات الدولية التي صدقت عليها كمبوديا، فضلا عن تدخلاته الكثيرة من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان، تشجيع وحفز عمل الممثل الخاص ومركز حقوق الإنسان.

ثانيا - بعثة الممثل الخاص للأمين العام السادسة في كمبوديا

٨ - يستند هذا التقرير إلى الاستنتاجات التي خلص إليها الممثل الخاص في بعثته السادسة في كمبوديا في آب/أغسطس ١٩٩٥، فضلا عن معايناته المتواصلة والمعلومات التي يتلقاها من حكومة كمبوديا ومركز حقوق الإنسان وغير ذلك من المصادر.

٩ - وفي آذار/مارس ١٩٩٥، وجهت حكومة كمبوديا إلى الأمين العام رسالة تحمل توقيع رئيسي الوزراء وترمي إلى استكشاف إمكانية أن ينهي المركز ولايته في البلد في نهاية عام ١٩٩٥ ويواصل ما يضطلع به من أنشطة التعاون التقني من مقره في جنيف. وبين رئيسا الوزراء المشاركان في رسالتهما أنهما مستمران في الترحيب بزيارة الممثل الخاص لكمبوديا، وسيواصلان في المستقبل توفير جميع أشكال التعاون له ولخبراء المركز الذين يزورون البلد. وبناء على ذلك، كلف الأمين العام مبعوثه الخاص السيد ماراك غولدينغ، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، بزيارة كمبوديا ومناقشة الاقتراح. وأفضت زيارة المبعوث الخاص إلى اتفاقات، ليس فقط على استبقاء مكتب كمبوديا، وإنما أيضا على اتخاذ تدابير مختلفة لتعزيز العلاقة بين حكومة كمبوديا والمركز (انظر A/50/681/Add.1، الفقرات ٨ - ١٠). وتجسيدا لروح الاتفاق بشأن تعزيز التشاور، عرض الممثل الخاص، في أثناء بعثته السادسة، أن يوجه الانتباه إلى المسائل التي يتضمنها هذا التقرير والتي ربما تستدعي اهتماما وتعليقا خاصين من جانب الحكومة.

١٠ - وللأسف، اتضح أنه ليس بإمكان رئيسي الوزراء المشاركين استقبال الممثل الخاص. غير أنه التقى بعدة وزراء آخرين. وكما هو الشأن في الماضي، قدمت إلى الحكومة نسخة مسبقة من مشروع هذا التقرير. وبناء على الاتفاق المذكور آنفا، وجه مركز حقوق الإنسان الانتباه إلى المسائل المطروحة في التقرير.

ثالثا - التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان

١١ - ما برح الممثل الخاص، منذ تقريره الأخير إلى الجمعية العامة، يوجه بانتظام رسائل سرية إلى حكومة كمبوديا تتضمن توصيات بشأن قضايا حقوق الإنسان. وللأسف، فعلى النحو المبين في ذلك التقرير (A/49/635، الفقرة ٤٦)، يبدو أن الصعوبات لا تزال قائمة داخل إدارة كمبوديا فيما يتعلق بالنظر في تلك التوصيات. ورغم الإشعار بتلقي التوصيات في بعض الحالات، فإن الممثل الخاص لا يعلم ما هي الاجراءات التي اتخذت بشأن أغلبيتها، إذا كانت قد اتخذت اجراءات على الإطلاق. وترد التوصيات المقدمة بين آب/أغسطس ١٩٩٤ وآب/أغسطس ١٩٩٥ في المرفق الثاني لهذا التقرير، مع موجز لأي اجراءات يعرف أن الحكومة قد اتخذتها. وسيواصل الممثل الخاص، حيثما كان ذلك ملائما، إبقاء هذه التوصيات قيد الاستعراض. وهو يقترح أن تضع حكومة كمبوديا إجراء منتظما لتلقي التوصيات والنظر فيها ومتابعتها. وينبغي أن يدرج النظر فيها ضمن المشاورات المعززة السالفة الذكر بين الحكومة ومركز حقوق الإنسان. وينبغي للمركز، إذا أمكنه ذلك، أن يقدم لوزارة الخارجية المساعدة التقنية اللازمة لتحليل المعلومات.

رابعا - الاجراءات المتخذة بشأن التقارير السابقة

١٢ - طلبت الجمعية العامة إلى الممثل الخاص، في الفقرة ٦ من قرارها ١٩٩/٤٩، أن يضطلع، بالتعاون مع مكتب حقوق الإنسان في كمبوديا، بتقييم مدى متابعة وتنفيذ التوصيات المقدمة في تقاريره. واعتمدت لجنة حقوق الإنسان توصية مماثلة في الفقرة ٧ من قرارها ٥٥/١٩٩٥. وبالنظر إلى كثرة التوصيات التي قدمها الممثل الخاص والمكتب والموارد المتاحة لهما، لم يتسن إتمام هذه المهمة في وقت مناسب لشملها بهذا التقرير. وقد شرع الممثل الخاص، بالتعاون مع المركز، في تهيئة رد على طلب الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان. وسوف يتعين مناقشة ذلك التقييم مع حكومة كمبوديا، تمشيا مع روح الاتفاق الذي تم التوصل إليه بينها وبين المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة. وستتاح لحكومة كمبوديا فرصة لتقديم إسهامها وتعليقاتها لضمان الإبلاغ عن جميع التوصيات التي اتخذت اجراءات بشأنها أو جرى النظر فيها. وترد في المرفق الثاني التوصيات العاجلة المتعلقة بمسائل حقوق الإنسان ذات الأولوية التي تستدعي اهتمام حكومة كمبوديا. ومن دراسة الاجابات الواردة منذ التقرير الأخير، تبين، إجمالا، استجابات الحكومة للتوصيات التي يعتبر الممثل الخاص أنها ذات طابع أولوي وملح. ومحتوى المرفق الثاني في غنى عن التفسير. وسيدرج الممثل الخاص، في تقريره القادم، القسم الأول من استجابته لطلب الجمعية العامة المتعلق بتقييم الاجراءات المتخذة بشأن التوصيات العديدة الواردة في تقاريره الموضوعية السابقة.

١٣ - ويستفاد من التقييم الأولي أنه لا يزال يتعين تنفيذ أغلبية التوصيات الواردة في التقارير السابقة. وفي حالات كثيرة، لا يعلم الممثل الخاص ومركز حقوق الإنسان ما هي الاجراءات التي اتخذتها الحكومة، هذا إذا كانت قد اتخذت أي اجراءات على الإطلاق. وفي حالات أخرى، يستدعي تنفيذ التوصيات توافر موارد مالية وتقنية وبشرية ليست متاحة بالضرورة للحكومة (في مجالات الصحة، والتعليم، وتحسين الظروف

المادية في السجون، وما إلى ذلك). وينبغي إبداء عدد من التعليقات عند النظر في هذه الحالة التي تبدو مخيبة للآمال، وعند اجراء التقييم المناسب لأثر التوصيات والفائدة منها:

(أ) قبل إبرام اتفاقات باريس وإنشاء سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا ومملكة كمبوديا، كانت الإدارة الكمبودية متقلقلة ومفككة جدا من جراء أكثر من ٢٠ سنة من الثورة والحرب وإبادة الأجناس والغزو والعزلة الدولية؛

(ب) تواجه حكومة كمبوديا اليوم، مثلما كان الشأن طوال فترة تعيين الممثل الخاص، صعوبات جمة في إعادة إنشاء حكم مدني (أي إدارة كفؤة وقادرة على العمل، وإرساء حكم القانون، والتصريف الجيد للأمور، ونظام قضائي مستقل، وجمعية وطنية)، وفي إعادة بناء هيكل أساسي عام فعال، ومعالجة المشاكل الأمنية المتواصلة، وتلبية الاحتياجات إلى تشجيع التوسع الاقتصادي، واستئناف النمو؛

(ج) يمكن اعتماد بعض التوصيات، أو النظر فيها إداريا، بعد التداول بين حكومة كمبوديا والمبعوث الخاص وموظفي المركز والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وسائر الجهات. أما التوصيات الأخرى فيمكن إدراجها في البرامج الحكومية التي ستنفذ متى أتيحت الأموال. وهناك توصيات، كتلك التي تدعو إلى تحسين الظروف المادية في السجون، تحظى عموما، من حيث المبدأ، بترحيب الموظفين المضطرين، ببساطة، إلى انتظار توافر الأموال بغية تحقيق التحسينات. وقد شجع مركز حقوق الإنسان عدة منظمات غير حكومية وجهات مانحة دولية على التبرع بأموال من أجل تنفيذ الاقتراحات الواردة في التقارير؛

(د) يؤمل من اجراءات التشاور المعززة أن تشجع على إيلاء الاهتمام، بمزيد من السرعة والنشاط، للتوصيات الواردة في تقارير الممثل الخاص والتوصيات التي قدمها للحكومة في مجال حقوق الإنسان. وينبغي للممثل الخاص ولمركز حقوق الإنسان أيضا أن يسهما بنشاط في تشجيع الجهات المانحة على النظر في تقديم مساعدة مالية لإعانة الحكومة على تنفيذ هذه التوصيات، حسب الحاجة؛

(هـ) بالرغم من الاعتبارات المذكورة أعلاه، فإن تقصير حكومة كمبوديا في الإشعار بتلقي توصيات وتقارير الممثل الخاص، وفي الاستجابة لها، هو أمر لا يبعث على الرضا.

١٤ - ويرى الممثل الخاص أنه يستحيل في الوقت الحالي، وفي ضوء ما ذكر أعلاه، تقديم تقييم كامل لمتابعة الحكومة وتنفيذها للتوصيات السابقة. وقد شرع في إعداد تحليل وتقييم أكثر تفصيلا سيقدمان في التقارير اللاحقة. وينبغي إبقاء الحالة قيد الاستعراض.

خامسا - استكمال لقضايا مختارة لحقوق الإنسان

ألف - الحق في الصحة

١٥ - لم تحدث تطورات كبيرة في إعمال الحق في الصحة منذ التقرير الأخير. فقد أكد تقرير صدر مؤخرا عن منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أن نوعية الصحة في كمبوديا لا تزال أدنى نوعية في العالم. كما أن الاعتمادات المخصصة للصحة في الميزانية لا تزال أقل اعتمادات في العالم وفي المنطقة. وقد أعد مشروع قانون بشأن العقاقير الصيدلية التي انتهت مدة صلاحيتها أو غير الفعالة. وأبلغ الممثل الخاص بأنه يولى اهتمام جديد لبرامج المباعدة بين الولادات والحد من السكان. وإن ظهور أعداد كبيرة للغاية من الأطفال الذين يعيشون في فقر، في مجتمعات المستقطنات التي زارها الممثل الخاص، ويتلقون قدرا ضئيلا من التعليم أو لا يتلقون أي نوع من التعليم، يؤكد ضرورة مواصلة الاهتمام على الصعيد الوطني بسياسات المباعدة بين الولادات. وفي أعقاب الحرب وإبادة الأجناس، كان عدم الشروع في برامج من هذا القبيل في وقت أبكر أمرا مفهوما أما الآن فقد حان الوقت لذلك.

١٦ - وقد تعثرت، فيما يبدو، الحملة الوطنية لمكافحة تفشي فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، على الأقل في بنوم بنه، بسبب قرار بلدية العاصمة بمنع الوصول إلى منطقة الدعارة عند حاجز تووك كورك لمضايقة بائعات الهوى (العاهرات) وإزالة الملصقات العمومية التي تروج لاستخدام العازل الذكري، وقام الممثل الخاص بمناقشة هذه القضايا مع عمدة بنوم بنه وأعضاء وموظفي حكومة المدينة. كما ناقشها مع حاكمي مقاطعتي كاميوت وكاميونغ تشام. ولا يمكن التقليل من شأن صعوبة وحساسية القضايا التي أثارها الممثل الخاص. إذ قال عمدة بنوم بنه إنه تلقى احتجاجات جماهيرية قوية على الملصقات التي كانت حكومة المدينة قد أذنت بها في الأصل. ووصفت هذه الملصقات، حسب ادعاء بعض المواطنين، ولا سيما النساء، بأنها "داعرة". وقيل إنه يجري وضع ملصقات أصغر حجما في المواخير ولا تعرض في الأماكن العامة. وقد أدى إغلاق طريق تووك كورك إلى حدوث مشاكل في حركة مرور المركبات، كما أدى إلى فتح مواخير في مناطق أخرى إلى بنوم بنه. وأبلغ الممثل الخاص أن هناك مشروع قانون على وشك الاكتمال بشأن اختطاف الأشخاص والاتجار بهم واستغلالهم. ويبدو أن ذلك لن يفرض الآن الجزاءات الجنائية التي سبق اقتراحها على بائعات الهوى، بل سيضمن جزاءات من هذا القبيل على أصحاب المواخير والمتاجرين. وقام الممثل الخاص بجولة ليلية في بنوم بنه مع أفراد خمير ودوليين يعملون مع منظمة Friends، وهي منظمة غير حكومية مكرسة لتقديم المساعدة إلى أطفال الشوارع، وقابل أطفالا صغارا وتحدث إليهم، يدعى أن بعضهم يشتغل في مجال الدعارة. ومن الواضح أن هناك حاجة إلى وضع قوانين لحماية الشباب وإنقاذها، وإلى تقديم تحذيرات من أخطار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومعلومات عن وسائل انتقاله وعن الحماية الشخصية. ويرحب الممثل الخاص بقرار صادر عن الصحفيين الكمبوديين، أبلغ عنه في آب/أغسطس ١٩٩٥، لتحسين وزيادة التحقيقات الصحفية التي تجريها وسائط الإعلام بشأن قضايا فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

١٧ - وكان أحد المواقع التي زارها الممثل الخاص في قرية تشامكار باي في مقاطعة كيب - بوكور سبيشال. وفي تلك المنطقة، يجري انتشار مساكن للأسر التي انشق أفرادها عن الخمير الحمر بموجب عفو عرضته الحكومة، وكان يجري تشييد مستشفى ومدرسة في أثناء الزيارة. وعلى الرغم من أن الممثل الخاص قد أبلغ بعدد من التحسينات المشابهة في الهياكل الأساسية الصحية في كمبوديا، فإنه تلقى كثيرا من التقارير التي تفيد بأن الموظفين يفرضون رسوما نقدية باهظة لقاء خدمات الرعاية الصحية، حتى في المستشفيات الحكومية، وهذه الرسوم تشكل عبئا ثقيلا على كاهل الأسر الفقيرة التي تملك رأسمالا أو دخلا ضئيلا أو لا تملك شيئا.

باء - الحق في التعليم

١٨ - لا تزال الميزانية التي تخصصها الدولة للتعليم منخفضة للغاية، إذ تبلغ ١/١٢ فقط من الميزانية الكلية. ولاحظ الممثل الخاص مرة أخرى الموقف الإيجابي الذي أبداه المسؤولون الحكوميون، في كل من بنوم بنه والمقاطعات، بشأن التعليم في مجال حقوق الإنسان. وألقى محاضرة في مدرسة تدريب الشرطة في كيب عن موضوع مجندي الشرطة الجدد ورد على أسئلتهم. وفي اجتماع مع وزير الداخلية المشارك (السيد سار خينغ) أثنى على الوزارة لتعاونها مع جهود تثقيف الشرطة في مجال حقوق الإنسان بمساعدة المنظمات غير الحكومية المحلية المعنية بحقوق الإنسان.

١٩ - وفي قرية تشامكار باي، شاهد الممثل الخاص المبنى المدرسي الذي كان تحت التشييد ليستخدمه أطفال الأسر المنشقة. وأعرب عن ترحيبه بهذه التطورات. بيد أنه كانت هناك تقارير، كما هو الحال في مجال الرعاية الصحية، في مناطق أخرى زارها الممثل الخاص تفيد بأن المدرسين، الذين لا يستطيعون العيش بالمرتبات المتناهية الضآلة التي تدفعها لهم الدولة (حوالي ٢٠ دولارا من دولارات المتحدة في الشهر) يضطرون إلى تكميل دخولهم عن طريق فرض رسوم لما يعتبر تعليما أساسيا في المجتمعات الأكثر ثراء. إن فرض هذه الرسوم يضر بوجه خاص بأطفال الأسر الفقيرة.

٢٠ - وفي مجتمعات المستوطنات التي جرت زيارتها في بنوم بنه، نظمت المنظمات غير الحكومية نوعا من التعليم الأساسي لأطفال هذه المجتمعات المحلية غير أن الوصول إلى التعليم مقيد إلى حد بعيد في حالات معظم الأطفال في المستقطنات غير المشروعة.

٢١ - ويعرب الممثل الخاص عن سروره لما تلقاه من تعاون ممتاز من مكتب كمبوديا التابع لمركز حقوق الإنسان، ومن وزارات الدفاع والداخلية والعدل. وقد نظمت وزارة الدفاع حلقة عمل في المقاطعات لبرنامج المركز للمساعدة العسكرية (انظر A/50/681/Add.1، الفقرة ٦٧). وتعمل وزارة الداخلية مع عدد من المنظمات غير الحكومية الكمبودية التي تقوم بإجراء تدريب للشرطة (المرجع نفسه، الفقرة ٩٨). واتخذت وزارة العدل ترتيبات لكي يقوم المركز، في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥، بإجراء تدريب في مجال حقوق الإنسان للقضاة الجدد (المرجع نفسه، الفقرة ٦٥). وقد عرض الممثل الخاص على أعضاء الهيئة القضائية،

في أثناء وجوده في كاميونغ تشام، نسخا أعدها مركز حقوق الإنسان من قوانين كمبوديا التي سنتها الجمعية الوطنية ومن عهدي حقوق الإنسان اللذين أصبحت كمبوديا طرفا فيهما، ولكنها باللغة الخميرية. كذلك وفر المكتب التدريب في مجال حقوق الإنسان لموظفي مركز الشباب الجديد لإعادة تأهيل الأحداث الجانحين. ويرحب الممثل الخاص بالتقارير التي أفادت بوجود مستوى عال من التعاون والتي وردت من مدير مركز إعادة تأهيل الشباب، الذي هو الممثل الخاص لرئيس الوزراء المشارك.

جيم - الحق في العمل

٢٢ - يثني الممثل الخاص مرة أخرى على عمل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المعونة الدولية ووكالات الأمم المتحدة في تنشيط برامج تعزيز العمل في جميع أنحاء كمبوديا. وقد شهد أعمال منظمة العمل الدولية التي تجسدت في انتشار قرية الأسر المنشقة في تشامكار باي. كما تلقى تقارير شاملة عن قيام برنامج الأغذية العالمي بتوفير الأرز في أجزاء مختلفة من البلد، ضمن إطار برنامج عمله الخاص بالأغذية. ويود الممثل الخاص أن يثني بوجه خاص على عمل المنظمة غير الحكومية "المجتمعات الكمبودية المتحدة" في مقاطعة كامبوت التي نجحت في النهوض بالعديد من المشاريع المجتمعية التدريبية والمدرة للدخل لفائدة الفئات الضعيفة للغاية، مثل النساء والذين أصيبوا بعجز في أثناء الحرب والمعوقين.

٢٣ - ويجدر بالذكر ما لوحظ، خلال فترة تعيين الممثل الخاص، من تحسن ملحوظ في الحياة الاقتصادية لكمبوديا، في بنوم بنه وفي بعض المدن الريفية المزورة. وفي بعض المناطق الريفية من البلد، لا تظهر التحسنات الاقتصادية، الواضحة للعيان في المدن والبلدات. ويرى الممثل الخاص أن تحسن الأحوال الاقتصادية، وبخاصة إذا شمل المقاطعات الريفية، سيخفض من مخاطر التحديات الأمنية وما تدخله من اضطراب وتساهم على نحو مفيد في نمو المجتمع المدني. وهذا يزيد بالتأكيد من تعزيز واحترام حقوق الإنسان الأساسية. ويقدر الممثل الخاص الحاجة إلى حكم سياسي فعال في كمبوديا لضمان مواصلة الإنجازات الاقتصادية المحرزة حتى الآن. وتعد هذه الانجازات بتحسين الاستثمار وخلق فرص العمل للمواطنين.

دال - الحق في المسكن

٢٤ - عاين الممثل الخاص مجتمعات المستقطنات ومساكنها في بنوم بنه، في وسط المدينة وفي ضواحيها. وتلقى معلومات تفصيلية عن عمليات الطرد القسري التي تقوم بها الشرطة والقوات المسلحة. وبسبب الاضطراب الذي ميز تاريخ كمبوديا الحديث ـ وبخاصة الإجلاء القسري لسكان المدن والبلدات، وموت العديد من حائزي الأراضي، وتسريح القوات المسلحة، وأوجه النقص وعدم اليقين في قوانين الأراضي - أرغم آلاف الكمبوديين على التماس المأوى في مجتمعات المستقطنات. وينطوي معظم هذه الأخيرة على مساكن بدائية مؤقتة، لا تتوافر فيها مرافق المياه والصرف، والتصريف العادي للنفايات، والتعليم وسائر الخدمات العامة. وينطوي بعضها على هياكل شبه دائمة ولكن دون ضمان استمرار الحق في

الإقامة. وبالاستناد إلى المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص، فإن العديد من المستقطنين يقيمون في مستوطناتهم باستمرار منذ أكثر من خمس سنوات، مما يعطيهم الحق في الملكية القانونية للأراضي بموجب قانون الأراضي لدولة كمبوديا. وانتقل آخرون إلى مستقطنات قائمة بالفعل أو كونوا مستقطنات جديدة خلال الفترة الانتقالية وبعد الانتخابات. ويدعي البعض أنهم يحرمون من المساكن لأنهم غير مرتبطين بالأحزاب السياسية الناجحة أو لأنهم من اليتامى أو اللاجئين أو الأشخاص المحرومين الآخرين الذين عادوا إلى المدينة أو البلدة في وقت متأخر جدا أو العاجزين تماما عن تأمين الحصول على مساكن مجانية في أماكن هجرها مالكوها السابقون. وفيما يلي بعض الحالات النموذجية التي وضعت للمقرر الخاص:

(أ) حالة جندي ذكر أنه عاد إلى قريته ليجد أن مزرعته قسمت في غيابه، مما أرغمه على العودة إلى بنوم بنه والإقامة في مجتمع مستقطنات؛

(ب) حالة جندي كان ينتمي إلى جيش معارضة سابق أعيد إدماجه في المجتمع ولكن لم توفر له قطعة أرض مناسبة أو مسكن مناسب؛

(ج) حالة رب أسرة ترك قريته في عام ١٩٧٩ ولم يتمكن من كسب الرزق بعد عودته، حيث أن جميع أقاربه قتلوا خلال العقدين الماضيين.

٢٥ - ومن بين المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص من أعضاء المستقطنات ما يلي:

(أ) عدم وجود سياسة حكومية شاملة لمعالجة مشاكل الإسكان للمستقطنين المشردين؛

(ب) عدم وجود ترخيص من المحاكم وعدم مراقبتها لعمليات الطرد القسري من الأراضي التي كثيرا ما تتم دون إخطارد قانوني مسبق من جانب السلطات؛

(ج) التهديد بالعنف واستخدامه وفقدان الممتلكات الشخصية في أثناء عمليات الطرد القسري؛

(د) عدم التعويض والتخلف عن توفير أراض بديلة مناسبة للمستقطنين المشردين من جراء عمليات الطرد؛

(هـ) انعدام مرافق المياه والصرف وغير ذلك من المرافق العامة في مجتمعات المستقطنات؛

(و) انعدام دعم مجتمع المنظمات غير الحكومية للمستقطنين. وتعد مجموعة القطاع الحضري إحدى المنظمات غير الحكومية القليلة التي تولي اهتماما خاصا لاحتياجات المستقطنين.

٢٦ - وقد اعترف العديد من المستقطنين وممثلي المستقطنين الذين اجتمع بهم الممثل الخاص في أثناء اضطلاعه بمهمته بحتمية إزالة مجتمعات المستقطنات من الأماكن القريبة من المراكز التجارية أو السياحية إلا أن تذمراتهم كانت تتعلق بعدم الاعتراف بحقوقهم، بما في ذلك حق الإخطار المسبق والتعويض، وبالطريقة التي تنفذ بها سياسات الطرد الحالية.

٢٧ - ولفت الممثل الخاص انتباه ممثلي الحكومة إلى شواغل المستقطنين. وعقد بالخصوص اجتماعا بناء مع عمدة بنوم بنه (السيد شهيم سيكا لينغ) ونائب عمدة المدينة (السيد هي كان). وذكرا أن العديد من المستقطنين لهم أماكن إقامة أخرى وأنه ينبغي إعادتهم إلى المقاطعات للمساعدة في جني الأرز في مزارعهم. وتم توفير بعض الأموال لإعادة المبعدين من المستقطنات. إلا أنه اعترف بأن العديد ممن أرسلوا عنوة إلى المقاطعات وجدوا بسرعة طريقة للعودة إلى العاصمة.

٢٨ - وبحث الممثل الخاص أيضا المشاكل الخاصة بسكان الشوارع وأطفال الشوارع. وقد استكملت على ما يبدو سياسة وطنية لإخلاء الشوارع والحدائق وغيرها من الأماكن العامة على أساس تطوعي من هؤلاء الأشخاص عن طريق لجنة مشتركة بين الوزارات بما يسمى "خطة فورية" تستهدف قيام بلدية العاصمة على نحو أسرع بطرد أولئك الأشخاص من بنوم بنه. والأسباب المقدمة لهذه "الخطة"، التي جرى تنفيذها على نحو فعال، هي الاحتياجات التالية:

(أ) الحد من الجرائم الصغيرة والاضطرابات المتصلة بأولئك الأشخاص؛

(ب) تطهير "شرف" المدينة من العار وتحسين مظهرها بوصفها مركزا تجاريا وسياحيا جذابا؛

(ج) التحرك في أثناء موسم الأمطار عندما لا يتوافر لسكان الشوارع الكثير من المآوى أو لا تتوفر لهم مآو تحميهم من الأمطار الغزيرة ويصبحون عرضة للأمراض.

وقد تلقى الممثل الخاص وصفا حيا لعمليات التقاط سكان الشوارع. ولاحظ شخصيا أن عدد أولئك الأشخاص الظاهرين للعيان في بنوم بنه، بما في ذلك عدد أطفال الشوارع، قل كثيرا في آب/أغسطس ١٩٩٥ عما كان عليه في فترات بعثاته السابقة.

٢٩ - ويسلم الممثل الخاص بالصعوبات الجمة التي يواجهها عمدة بنوم بنه وأعضاء بلديتها في التعامل مع المستقطنين وسكان الشوارع. إلا أن من الهام أن يوضع في الاعتبار متطلبات الفقرة ١ من المادة ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي انضمت إليه كمبوديا؛ والفقرة ١ من المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٧/١٩٩٣ المتعلق بـ "عمليات الطرد القسري"، التي وجه إليها في الماضي مركز حقوق الإنسان انتباه عمدة بنوم بنه. وعلاوة على ذلك، وفيما يتعلق بحقوق الأطفال من الفئات الضعيفة، فإن المادة ٢٧ من اتفاقية حقوق الطفل، التي انضمت إليها

كمبوديا، مناسبة، مثلما هو الشأن بالنسبة للمادة ٤٤ من الدستور الكمبودي. فهذا الدستور يحمي الملكية الشخصية. ويشترط التعويض المنصف والعادل قبل أية عملية مصادرة. وتمنح المادة ٧٤ من قانون الأراضي لدولة كمبوديا السابقة، التي لم تلغ أو تعدل، الملكية القانونية للأراضي للأشخاص الذين حازوا الأرض بصورة مؤقتة وسلمية لمدة خمس سنوات متتالية وأكثر. والعديد من المستقطنين الذين التقى بهم المقرر الخاص تشملهم على ما يبدو أحكام هذا القانون ولكنهم لم يحظوا بحمايته.

هاء - الحق في بيئة صحية وفي بيئة مستدامة

٣٠ - لا يزال الممثل الخاص يتلقى تقارير عن تصدير الأخشاب من كمبوديا على نطاق واسع بالرغم من الحظر الذي فرضته حكومة كمبوديا على قطع الأشجار اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. وذُكر أن تجارة التصدير مستمرة على نطاق واسع، بما في ذلك من المناطق التي لا تزال يسيطر عليها الخمير الحمر في غربي كمبوديا. وتؤدي هذه التجارة إلى تقويض التزام الحكومة بمراقبة قطع الأشجار واقتصاره على حالات إعادة التشجير المسؤولة. وتساعد هذه التجارة على تمويل استمرار الأنشطة المسلحة المعادية للحكومة التي يضطلع بها الخمير الحمر. كما تنجم عنها آثار خطيرة على البيئة وعواقب خطيرة على محصول الأرز وتأكّل التربة وبقاء حيوانات ونباتات المنطقة والحياة الاقتصادية لمعظم السكان في كمبوديا.

٣١ - وقد استحوذت الاهتمامات السالفة الذكر على انتباه المراقبين الدوليين، مثل رئيس اللجنة الفرعية المعنية بشؤون آسيا والمحيط الهادئ التابعة لمجلس الشيوخ بالولايات المتحدة (السناتور ك. توماس) (مجلس شيوخ الولايات المتحدة، ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٥) والمنظمات غير الحكومية، مثل منظمة الشاهد العالمية (انظر "صلات الخمير الحمر في تايلند والتجارة غير المشروعة في أخشاب كمبوديا"، تموز/يوليه ١٩٩٥). وفي بيان مؤرخ ٣ آب/أغسطس ١٩٩٥، أعرب أول رئيس لوزراء كمبوديا (صاحب السمو الملكي الأمير نوردوم رناريده) عن قلق الحكومة إزاء حالة البيئة وإزالة الأشجار في كمبوديا. وذكر أنه تم اعتماد سياسات صارمة للتصدي لقطع الأشجار وتصديرها وبيعها بصورة غير مشروعة. وذكر أن عقدا لقطع الأشجار مُنح لشركة samling، سيوفر ٠٠٠ ٤٠ فرصة عمل ويوفر الأخشاب لاستخدامها داخل كمبوديا حصرا في التزام صارم بإعادة التشجير وحماية البيئة. وستظل هذه المسألة تحظى باهتمام وثيق من الممثل الخاص. وقد أثير بعض ما يترتب عليها من آثار تتصل بولاية الممثل الخاص مع أحد البلدان المجاورة لإبداء تعليقاته.

واو - القوانين والممارسات الجديدة

٣٢ - يحيط الممثل الخاص علما بسن قانون للهجرة (لكنه ليس قانونا يتعلق بالجنسية أو باللاجئين). ولا تزال العيوب في قانون الهجرة التي أشير إليها في التقارير السابقة موجودة. كما تعتبر ممارسات التنفيذ الراهنة مدعاة للقلق. كما يحيط الممثل الخاص علما بسن قانون الصحافة. ولا تزال هناك بعض العيوب التي أشير إليها في التقارير السابقة. ولم يتم بعد سن التشريعات التفسيرية المرتقبة لتحديد

المصطلحات الواردة في ذلك القانون (انظر الفرع زاي أدناه). ويتضمن أحد القوانين، وهو القانون الذي ينظم شؤون موظفي الخدمة المدنية الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، مادة برقم ٥١ تنص على تدبير يتعلق بحصانة جميع موظفي الخدمة المدنية من المقاضاة في بعض الحالات. ويحتاج هذا القانون إلى تنقيح (انظر الفصلين الخامس والسادس أدناه).

٣٣ - وهناك قانون هام آخر أصدرته الجمعية الوطنية منذ التقرير الأخير، هو القانون المتعلق بنقابة المحامين. وكان القانون، بصيغته المقترحة أصلا، سيعوق أعمال المدافعين عن حقوق الإنسان الذين تم تدريبهم لتمثيل الأشخاص المتهمين في المحاكم الكمبودية أو يحد منها. وغالبا ما يمثل هؤلاء المدافعون أمام المحاكم في القضايا التي تتعلق باهتمامات حقوق الإنسان دون أجر عادة. وقد اضطلع هؤلاء المدافعون بعمل هام جدا. ولقي الاقتراح القاضي بسحب حقوقهم في الكلام في المرافعات الجنائية أمام المحاكم الكمبودية معارضة من جانب كثير من الأشخاص والهيئات. وكانت هذه المسألة موضوع توصية قدمها الممثل الخاص إلى الحكومة بشأن حقوق الإنسان (انظر المرفق الثاني، HR REC.5/95). وفي نهاية المطاف، ونتيجة للتعديلات التي اعتمدتها الجمعية الوطنية، سمح القانون للمدافعين بمواصلة ممارسة مهامهم في هذه القضايا حتى نهاية عام ١٩٩٧. ومن المتوقع، بحلول ذلك الوقت، أن يكون المتخرجون الأوائل في مجال القانون جاهزين لممارسة المهنة. وليس من المرجح أن تخف الحاجة إلى المزيد من المدافعين العموميين. وستكون هناك حاجة إعادة النظر في القانون نظرا لأن القانون الراهن ينص على تمديد النهج المتعلقة بالمواعيد النهائية. ويرى الممثل الخاص والقضاة الكمبوديون الذين ناقش معهم عمل هؤلاء المدافعين في أثناء بعثته السادسة، أن المساعدة التي يقدمها مدافع متمرس تعتبر في الغالب أمرا أساسيا لأداء الوظيفة القضائية في المحاكمات الجنائية الخطيرة بصورة مناسبة.

٣٤ - وتشمل مشاريع القوانين المعلقة ذات الصلة بحقوق الإنسان القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد، والعمل، والاختطاف، والاتجار بالأشخاص واستغلالهم، والجمعيات، ومراقبة الصيدليات، والألغام الأرضية المضادة للأشخاص، والجنسية.

زاي - استقلال السلطة القضائية وسيادة القانون

٣٥ - لا يزال معظم المشاكل التي سجلت في تقارير الممثل الخاص السابقة المتصلة باستقلال السلطة القضائية دون حل. وهناك مشكلة أساسية تتمثل في أن القاضي يمنح مرتبا يبلغ ٠٠٠ ٥٠ ريال شهريا (حوالي ٢٠ دولارا من دولارات الولايات المتحدة). وكما سبق ذكره، فإن هذا المرتب لا يكفي بتاتا لضمان حقيقة ومظهر استقلال السلطة القضائية في كمبوديا على السواء. ومن الواضح أن المهارات القانونية للقضاة قد تحسنت تحسنا كبيرا في العامين الماضيين. بيد أن الفرص المتاحة لممارسي المهن الطبية والمعلمين لإكمال دخلهم عن طريق ما يتقاضونه من أجور أو أية وسائل أخرى ينبغي ألا تكون متاحة للقضاة. فالقضاة في كمبوديا يتعاملون أحيانا مع قضايا تتعلق بممتلكات قيمة للغاية. ومن ثم، ففي قضية كانت معروضة على المحاكم الكمبودية عندما كان المقرر الخاص في كمبوديا، جيىء أمام المحكمة بأشخاص

متهمين باستيراد كمية من الهيروين أدعي بأن قيمتها في الشارع تبلغ ملايين الدولارات. وتقتضي حقيقة ومظهر الاستقلال والاستقامة أن يكون القضاة فوق إغراءات الفساد. ويُعد هذا من قبيل المستحيل إذا كانوا بأية حال يعتمدون في دخلهم على الذين يمثلون أمامهم.

٣٦ - وناقش الممثل الخاص المشكلة السالفة الذكر مع القضاة بصورة صريحة جدا. وأشاروا إلى المرتبات الشهرية التي صوت عليها أعضاء الجمعية الوطنية لأعضاء البرلمان تبلغ ما يعادل ٨٠٠ ١ دولار من دولارات الولايات المتحدة شهريا. وأشار القضاة إلى أن المرتب الشهري المعادل لحوالي ٤٠٠ دولار شهريا يعتبر كافيا للقضاة وللمدعين العموميين. وتشير وزارة العدل إلى أن هناك حاليا ١٣٥ قاضيا في كمبوديا. وهناك ٤٢ قاضيا آخرين تحت التدريب. ولا يعتبر القضاة من موظفي الخدمة المدنية بموجب دستور كمبوديا وقوانينها. بيد أن المقرر الخاص تلقى كثيرا من الشكاوى والمقترحات التي تنتقد ما أدعي به من انحياز القضاة بل وفسادهم. وعلى الرغم من أن كثيرا من هذه الشكاوى لا يستند إلى أساس دون شك، فإن الادعاءات ستستمر وسيواصل الجمهور قبولها، إلى أن تزاد مستويات مرتبات القضاة بصورة كبيرة. ومن الجوهري لتحقيق استقلال السلطة القضائية أن تكون بصورة جلية فوق حقيقة أو مظهر الإغراء بالفساد. لأن فساد القضاة يمس أساس سيادة القانون.

٣٧ - وثمة مسألة تتصل باحترام سيادة القانون كانت موضوع تدخل من جانب الممثل الخاص ومحل شكوى قدمت إليه في أثناء بعثته السادسة، وتتعلق بطرد أحد أعضاء الجمعية الوطنية. وعندما تقدم العضو إلى المحكمة البلدية للطعن في تنحيته من حزبه قبل طرده من الجمعية الوطنية، حكمت المحكمة بأنها لا تتمتع بالولاية للنظر في الطعن (انظر كذلك الفقرة ٤٩ (أ) أدناه). ونظرا لأن المجلس الدستوري، الذي يتوخاه دستور كمبوديا، لما يتم إنشاؤه، فليس هناك في كمبوديا أي هيئة قضائية تتمتع بالولاية لإصدار حكم رسمي في دستورية الطرد.

٣٨ - ولا تزال الصعوبات المتمثلة في جعل الأشخاص ذوي النفوذ يخضعون لحكم القانون ماثلة بالصور المذكورة في التقارير السابقة. بيد أن هناك حالات ومشاكل جديدة. وهي تشمل ما يلي:

(أ) تردد الشرطة مرارا وتكرارا في اعتقال الأشخاص الذين يشغلون منصبا عسكريا حتى ولو ارتكبوا جرائم خطيرة وواضحة وحتى عندما يضبطون متلبسين بارتكاب الفعل، وتردد المحاكم في توجيه الاتهام إليهم. ومن الحالات السيئة السمعة من هذا النوع الحالة التي تتعلق باللفتنانت كولونيل ساث سوين. ففي أيار/مايو ١٩٩٥، قامت محكمة كمبونغ شام بتبرئته من تهمة قتل أحد الصحفيين التي كان بصددها أدلة استنتاجية قوية لكن لم تتوافر فيها أدلة مباشرة. وفي ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥، ادعي بأنه أقدم، بحضور العديد من أفراد الشرطة والدرك، على قتل شاب يبلغ ١٦ سنة من العمر يدعى باو، اشتبه بالسطو على أحد المنازل في كمبونغ شام. وقيل بأن اللفتنانت كولونيل ساث سوين حاصر الشاب في المنزل، ويدعى بأنه أقدم على إطلاق النار عمدا من مسافة قريبة جدا على الشاب بنية قتله. ونظرا لأن الشاب كان لا يزال على قيد الحياة، فقد ذكر أن اللفتنانت كولونيل ساث سوين عاد إلى الصبي وقضى عليه بثلاث

رصاصات أخرى، أصابته اثنتان منها في مؤخرة عنقه. وبدلا من اعتقال اللفتنانت كولونيل ساث سوين لارتكابه جريمة القتل الواضحة هذه، فقد سمحت له الشرطة بالانصراف. وعندما أصدرت محكمة كمبونغ شام مذكرة الاعتقال، توارى المتهم عن الأنظار. وذكر أنه فر إلى مقاطعة أخرى. وكان لا يزال هاربا عندما ناقش الممثل الخاص القضية مع المسؤولين في كامبونغ شام ومع وزير الداخلية المشارك؛

(ب) قام عدد كبير من القضاة والمدعين العموميين بإبلاغ الممثل الخاص بصعوبة تأمين تسليم الأشخاص المتهمين من مقاطعات أخرى إلى المقاطعة التي تقع فيها المحكمة التي تجري فيها المحاكمة. وفي حال عدم وجود اعتمادات كافية في الميزانية لتأمين تنفيذ مذكرة الاعتقال في مقاطعة أخرى، فإن المحكمة أو المدعي العام يضطران غالبا إلى الاعتماد على توفير الأموال من أسرة الضحية أو المدعي؛

(ج) ليس هناك على ما يبدو أي علاج فعال لإلزام أي شخص بتقديم الدليل كشاهد أمام المحكمة والعودة إلى المحكمة للإدلاء بالشهادة في المحاكمة، وإلا اتهم بالتخلف؛

(د) في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، قامت الجمعية الوطنية بسن قانون ينظم شؤون موظفي الخدمة المدنية. وتنص المادة ٥١ من هذا القانون على قدر واسع من الحصانة الفعلية لجميع موظفي الخدمة المدنية. وفي الحالات المحددة، لا يجوز الشروع في أي إجراءات ضد أي موظف في الخدمة المدنية ما لم يوافق مجلس الوزراء أو الوزارء، إلا في الحالة التي يتم فيها إلقاء القبض عليه في سياق ارتكاب الجريمة أو بعدها مباشرة. وهذا القانون الذي قد يكون صمم لتخفيف المضايقات المفروضة على الإدارة الكمبودية التي تتعرض لإزعاج شديد، أو للحيلولة دون إساءة استعمال الإجراءات ضد كبار المسؤولين، قد أدى، على نحو ما أبلغ إلى الممثل الخاص، إلى حصانة فعلية من المقاضاة للأشخاص الذين يمتنع رؤساؤهم المعينون عن الاستجابة لطلب المحكمة المختصة بإصدار مذكرة توقيف وتنفيذها أو يرفضون الاستجابة لهذا الطلب. كما أن هناك حالة من عدم اليقين فيما يتعلق بما إذا كان تعريف "موظف الخدمة المدنية" في القانون يشمل الضباط العسكريين أم لا. بيد أنه جرى إبلاغ الممثل الخاص بأن بعض المحاكم الكمبودية رأى أن العسكريين المتهمين يقعون تحت طائلة القانون. ويختلف تفسير هذا القانون اختلافا كبيرا. وقد حاولت وزارة العدل تخفيف المشكلة بسن تشريع تفسيري. بيد أنه جرى إبلاغ الممثل الخاص بأن القضاة في إحدى المحاكم على الأقل، لا يرون أن تعليمات الوزير يمكن أن تلغي القانون الذي سنته الجمعية الوطنية بصورة مشروعة وعبرت عنه بعبارات واضحة على ما يبدو. ولسوء الحظ فإن هذه الأحكام تعتبر تمييزية إلى حد كبير. ولها مفعول إعفاء الأشخاص الموجودين في السلطة من تنفيذ المساواة أمام القانون. وقد جرى توجيه اهتمام وزير الداخلية ووزير العدل إلى هذه المشكلة.

حاء - السجون ومؤسسات الاحتجاز الأخرى

٣٩ - قام الممثل الخاص في أثناء بعثته السادسة بزيارة السجون في كامبوت وفي كامبونغ شام. وكان كل سجن في حالة متردية جدا من حيث الإصلاحات. ويحتاج كل سجن لتوظيف مبالغ كبيرة من أجل تحسين المباني والمرافق الأساسية المخصصة للسجناء والموظفين على حد سواء.

٤٠ - ويتألف سجن كامبوت من عدد من المباني المتهافتة التي هي بحاجة ماسة إلى الإصلاح. فبعض الزنزانات مهجورة بسبب تسرب المياه من السقف وانهيار المقاعد الأسمنتية. وفي حادثة هروب للسجناء حصلت في أيار/مايو ١٩٩٤، قتل سجينان على يد أحد حراس السجن. ويقال إن هذين الشخصين، اللذين رفعا أيديهما مستسلمين، قد أطلق عليهما النار من مسافة قريبة جدا وقتلا على يد الحارس الذي لم يكن معرضا لأي خطر. ولم يُفرض أي جزاء، إداري أو قضائي، على هذا الحارس الذي ما زال يعمل في ذلك السجن. وقد عرضت هذه القضية على المحكمة فقررت أنه لا توجد أدلة كافية لمحاكمة الحارس. وأصبح النظام في السجن صارما للغاية عقب حادثة هروب أخرى من السجن جرت في حزيران/يونيه ١٩٩٥ من جانب ١٣ سجينا، ولم يُقبض من جديد إلا على اثنين منهم. أما السجناء في كامبوت، الذين سمح للممثل الخاص بمقابلتهم على انفراد مع التعهد بعدم الانتقام، فقد اشتكوا من التأديب الجماعي الذي ذكروا أنه تقرر منذ أن فصل آمر السجن بعد حادثتي الهروب. أما المسائل التي عرضت بصورة خاصة على الممثل الخاص فقد اشتملت على ما يلي:

(أ) استعمال زنزانة مظلمة واحدة (مع وجود عدة زنزانات أخرى) ذات فتحة صغيرة فقط من أجل النور، من أجل تأديب معين، وقيل إنها تستعمل عندما يصل السجين لأول مرة إلى السجن إنذارا له وتشجيعا على حسن التقيد بالنظام؛

(ب) استعمال الأصفاد الحديدية للرجلين، وقد شوهدت في الزنزانة المظلمة وظهر أنها تستعمل بانتظام؛

(ج) قصر الوقت الذي يُسمح فيه للسجناء بالبقاء خارج زنزاناتهم؛

(د) الافتقار إلى المرافق التعليمية والصحف وغير ذلك من مواد القراءة ومرافق الرياضة؛

(هـ) صعوبات الاتصال بالمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وبمن يتولى الدفاع، ما لم يتخذ هذه المبادرات أقرباء أو أصدقاء خارج السجن؛

(و) عدم التأكد من تاريخ المحاكمة.

وبعد مناقشة مع الممثل الخاص، تعهد آمر السجن بأن يسعى إلى التخفيف من النظام الصارم المذكور أعلاه.

٤١ - أما السجن في كامبونغ شام فقد كان أسوأ من سابقه. وكان هذا السجن في الأصل بناء مدرسيا، وترتيباته الأمنية ومرافقه لا تبعث على الرضا على الإطلاق أيضا. فالخوف من هروب السجناء جعل آمر السجن يطلب إبقاء السجناء داخل زنزاناتهم المقفلة لفترات طويلة من الزمن (قيل إنها ٢٣ ساعة في اليوم). ورغم أن الزنزانات كبيرة وغير مكتظة كما هي الحال في سجن كامبوت، فإن الظلام والرطوبة اللذين لاحظهما الممثل الخاص يسيئان للصحة إساءة شديدة. أما مرافق المراحيض فهي بدائية. وقد اشتكى السجناء الذين سمح للممثل الخاص بمقابلتهم مقابلة خاصة من طول حبسهم في الزنزانات، وعدم وجود وقت للرياضة والتمرينات، والافتقار إلى مرافق المعالجة الطبية (اشتكى سجينان شابان من عدم معالجة مرض السفلس المصابان به)، وانعدام التسلية انعداما تاما تقريبا. ونتيجة لتدخل مكتب المقاطعة التابع لمركز حقوق الإنسان، وضعت ترتيبات مع برنامج الأغذية العالمي لتقديم وجبة تكميلية من الرز الجيد. غير أن هذا الترتيب المؤقت سينقضي قريبا. وأبلغ أن المؤن الغذائية التي كانت تقدم غير مرضية. أما حالة السجينات فقد كانت أفضل بقليل. ونتيجة لتدخل مكتب المقاطعة التابع للمركز، دربت السجينات على الخياطة بالآلة، وقد عرضن على الممثل الخاص نماذج من الملابس التي خطنها. أما ظروف المرافق المخصصة للحرس فقد كانت سيئة أيضا. وقد طالب آمر شرطة المنطقة وآمر السجن بتوفير إمداد من الأدوية كي تستعملها ممرضة السجن وتقديم المساعدة لتوفير مولد كهربائي للسجن ومعدات لحفر بئر للحصول على الماء الذي يصبح نادرا في فصل الجفاف ويجب في غالب الأحيان أن يُشترى من بائعي الماء.

٤٢ - ويحيط الممثل الخاص علما بقيام وزارة الداخلية حاليا بإعداد أنظمة للسجون وبالمساعدة التي يقدمها مركز حقوق الإنسان. وقد قامت بعثة من وكالة استرالية للمعونة أيضا بزيارة كمبوديا للوقوف على الاحتياجات في مجال إصلاح السجون، من بين أمور أخرى. وهذا ضروري بصورة خاصة نظرا للارتفاع السريع في عدد السجناء في السجون الكمبودية، ولا سيما منذ بداية عام ١٩٩٥. فوفقا لإدارة السجون، بلغ العدد الإجمالي للسجناء وقت الزيارة حوالي ٥٠٠ ٢ سجين. وعانى عدد من السجون، بما فيها سجون بري سار في بنوم بنه وكامبونغ سبو وكامبونغ شينانغ، من نقص شديد في المياه خلال فصل الجفاف.

٤٣ - وقد حدث هروب كبير من السجن الكائن في سيم ريب في أيار/مايو ١٩٩٥. فقد تمكن من الهرب ما يقارب ٥١ سجينا، وأعيد القبض على ٢٨ منهم، ولقي اثنان حتفهما نتيجة لجروح بالرصاص أصيبا بها في أثناء القبض عليهم. وقد ذكر أن عددا من السجناء الذين أعيد القبض عليهم قد تعرضوا للتعذيب بعد أن قبض عليهم من جديد. وقد ذكر أن تحقيقا داخليا أجرته وزارة الداخلية استنتج أن الهروب كان نتيجة للإهمال من جانب موظفي السجن. غير أنه لم يتم التوصل إلى نتيجة بشأن الزعم القائل بحدوث التعذيب، وقد أبلغ فريق التحقيق بذلك. أما نتائج التحقيق فلم تعلن.

طاء - حرية التعبير وقانون الصحافة

٤٤ - يرحب الممثل الخاص بالنشاط المتواصل الذي يبذله كثير من وسائط الإعلام في كمبوديا. ويوجد ما ينوف على ٥٠ منفذا للإعلام الالكتروني والمطبوع تعمل بانتظام. ويرحب أيضا باستمرار العمل الجيد الذي يقوم به معهد كمبوديا للاتصالات، وهو مشروع مولته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) عن طريق البرنامج الدولي لتنمية الاتصالات. فقد نظم هذا المعهد مؤتمرات وحلقات دراسية، ونشر وثائق هامة بلغة الخمير كي تستعملها الصحافة، ومنها نسخة من إعلان ألما - آتا بشأن تشجيع إقامة وسائط إعلام مستقلة وتعددية في آسيا. وقد عـُقد في بنوم بنه في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٥ مؤتمر إقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، نظم تحت رعاية اتحاد الصحفيين الدولي واستضافته رابطة الصحفيين الخمير. وقد تكلم في هذا المؤتمر عدد من القادة الكمبوديين وحضره العديد من رجال الصحافة. وقد أكد بيان المؤتمر الختامي الذي اتـُخذ بتوافق الآراء أن مراقبة وسائط الإعلام لممارسة السلطة السياسية شيء أساسي في مجتمع ديمقراطي؛ وأن جميع قوانين وسائط الإعلام ينبغي أن تنسجم مع المعايير الدولية والدستورية؛ وأن على رجال الصحافة العمل على بلوغ أرفع المقاييس الفنية. وقد سبق للممثل الخاص أن ذكر هذه النقطة الأخيرة في اجتماع للمائدة المستديرة مشترك بين اليونسكو ومركز حقوق الإنسان بشأن آداب مهنة الصحافة والتشهير، عقد في بنوم بنه في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

٤٥ - أما قانون الصحافة، الذي كان موضوع عدة مقالات تحريرية وتوصيات قـُدمت إلى الحكومة كما كان موضوع تقارير سابقة قدمها الممثل الخاص، فقد اعتمدته الجمعية الوطنية في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٥. وقد ضم النص النهائي لهذا القانون عددا من التحسينات التي أدخلت على المشاريع السابقة، وهي تحسينات يرحب الممثل الخاص بها (انظر أيضا A/50/691/Add.1، الفقرات من ٣٣ إلى ٣٥). بيد أنه ما زالت هناك أحكام لهذا القانون تشكل مبعثا لقلق شديد. وقد أبلغ الممثل الخاص حكومة كمبوديا بذلك كتابة وشفاها (المرجع نفسه، الفقرة ٣٤) (انظر أيضا الفرع سادسا - حاء أدناه، والمرفق الثاني، HR REC 24/94 و 7/95):

(أ) إنه لا يزال غير واضح هل يستثني هذا القانون، الذي يحتوي على نص مفاده إلغاء القوانين السابقة المتعلقة بالصحافة، عمل أحكام قانون العقوبات الذي يسمح بسجن رجال الصحافة، من بين آخرين، بسبب التشهير وتحريف المعلومات والتحريض؛

(ب) أزيل تعريف "الأمن الوطني"، فأصبحت جرائم وسائط الإعلام في هذا الصدد غير معرفة ويحتمل أن تكون غير واضحة؛

(ج) كذلك فإن الحكم الذي ينص على الجرائم فيما يتعلق بـ "الاستقرار السياسي" لم يعرف، لأن العبارة الواردة فيه ليست اصطلاحا قانونيا؛

(د) إن السلطة التي مـُنحت لوزارتي الإعلام والداخلية بمصادرة الصحف ولوزارة الإعلام بتعليق الأجهزة الصحفية دون اذن من المحكمة غير مستصوبة حتما؛

(هـ) إن النص على حظر "ازدراء المؤسسات الوطنية" يتعارض مع الدستور ومع أعراف حقوق الإنسان الدولية الراسخة التي تحمي الأفراد والأشخاص لا المؤسسات.

٤٦ - وخلال عام ١٩٩٥، وحتى وقت كتابة هذا التقرير، لم يُسجن أو يُقتل أي صحفي في كمبوديا لأسباب تتعلق بممارسته لحرية التعبير. غير أنه لم يُعاقب أحد على جريمة قتل اثنين من رجال الصحافة في أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ففي حالة مقتل نون شان، محرر جريدة "Samleng Youvechun" (صوت شباب الخمير)، اعتقلت الشرطة القضائية لبنوم بنه اثنين من المشتبه بهم. غير أنهما، خلافا للقانون، احتجزا مع العزل لمدة تزيد على ٤٠ يوما، أي تجاوزا للتأخير القانوني المسموح به ومدته ٤٨ ساعة، دون مثولهما أمام قاض، وذكر أنهما أجبرا، في أثناء هذا الاحتجاز، على الاعتراف بجريمتهما. وفي نهاية المطاف أتي بهما للمثول أمام مكتب المدعي العام. أما المحكمة فقد أمرت بإخلاء سبيلهما لأنها لم تستطع أن تجد أدلة ضدهما. ولم تتخذ إجراءات إدارية أو قضائية ضد ضباط الشرطة المسؤولين عن احتجازهما غير القانوني وسوء معاملتهما وإكراههما على الاعتراف. ولم يقدم الى العدالة حتى هذا التاريخ أي شخص آخر بسبب مقتل نون شان. وفي حالة مقتل ساو شان دارا، وهو صحفي يعمل في جريدة "Koh Sontapheap" (جزيرة السلام)، جرت محاكمة مشتبه به، هو اللفتنانت كولونيل في الجيش ساث سيون، وقررت محكمة كامبونغ شام تبرئته.

٤٧ - وما زالت تأتي إلى علم الممثل الخاص حالات من تقييد حرية التعبير، ويبدو أنها تنطوي على مخالفات للقواعد الواردة في أحكام دستور كمبوديا وفي المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي صدقت كمبوديا عليه. ومن هذه الحالات ما يلي:

(أ) تعليق جريدة "Odom Kete Khmer" (المثل الأعلى للخمير)، في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٥، بأمر إداري ودون أمر من المحكمة، "إلى أن يتم اعتماد قانون الصحافة الجديد". ويبدو أن في هذا الأمر الذي أبلغ عنه انتهاكا للقانون الذي كان قائما آنذاك ويقصر من مدة مثل هذا التعليق على ٣٠ يوما، وكانت هذه الحالة موضوع تقرير قدمه الممثل الخاص الى الحكومة؛

(ب) إدانة محرر جريدة "Samrek Reask Khmer" (صرخة شعب الخمير) والحكم عليه بغرامة كبيرة، في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٥، لنشره مقالتين يعرب فيهما عن آراء سياسية عنيفة، استعملت فيهما كلمات للشتم؛

(ج) إدانة السيد شان رتانا، محرر "صوت شباب الخمير"، والحكم عليه بالسجن لمدة سنة واحدة مع دفع غرامة كبيرة، وذلك في شباط/فبراير ١٩٩٥، لقيامه بالتعبير عن رأي، مع استعمال كلمات تحمل شتيمة. وقد طلب هذا الصحفي استئناف هذا الحكم، فأوقف تنفيذ الحكم انتظارا لما سيسفر عنه الاستئناف؛

(د) الإدانة والحكم بغرامة كبيرة على محرر جريدة "المثل الأعلى للخمير"، في ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥، لنشره مقالة يعبر فيها عن آراء سياسية. وعدم دفع الغرامة يؤدي إلى حكم بالسجن لمدة سنتين. كما أغلقت الصحيفة. وجرى تعليق الحكم انتظارا لنتيجة الاستئناف؛

(هـ) الإدانة والحكم بالسجن لمدة سنة واحدة وفرض غرامة كبيرة على محرر جريدة "Sereipheap Thmei" (أخبار الحرية الجديدة) في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٥، لنشره مقالة يعبر فيها عن آراء سياسية عنيفة. وعدم دفع الغرامة سيزيد سنة أخرى على الحكم. وكذلك أغلقت الصحيفة. وجرى تعليق الحكم انتظارا لنتيجة الاستئناف؛

(و) في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥، أقصي عضو في الجمعية الوطنية لكمبوديا ووزير سابق، هو السيد سام رينسي، بعد أن طرد من الحزب السياسي الذي انتخب عنه في الجمعية الوطنية. وقد ادعى أن طرده كان نتيجة لتعبيره عن رأي داخل الجمعية الوطنية وخارجها على السواء. وترد معالجة لهذه الحالة أدناه (انظر الفقرة ٤٩ (أ)). وقد فسر رئيس الوزراء الأول، في بيانه الذي أدلى به في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٥، الطرد بأنه نتيجة لإخفاق هذا العضو في "التزام خط حزبه" وإخفاقه في حل أية مسائل ضمن إطار الجهاز الحزبي دون أن يعلن قضيته على الجمهور ليعطي فرصا مواتية لا مبرر لها للعناصر غير المرغوب فيها. وفي النظم الديمقراطية، ليس من المستغرب على أعضاء الأحزاب السياسية أن يضحوا ببعض الحقوق في التعبير الحر لصالح وحدة الحزب. ويمكن فهم ذلك من العضوية في الحزب. والغريب في هذه القضية هو طرد عضو من الجمعية الوطنية وإخفاق هذه الجمعية في أن توفر لهذا العضو الحق في أن يتكلم دفاعا عن نفسه قبل أن تتخذ هذه الخطوة الخطيرة؛

(ز) جرى في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٥ في بنوم بنه اعتقال ستة رجال لإطلاقهم بالونات وتوزيعهم كتيبات في محل عام فيما يتعلق بشؤون سياسية. وقد احتجز هؤلاء الرجال دون اتهامات في مخفر الشرطة البلدية حتى ١١ آب/أغسطس ١٩٩٥، وعندئذ نقلوا إلى السجن. ولم يعرضوا على قاض حتى ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥. وقد قرأ الممثل الخاص الكتيبات المذكورة مترجمة الى الانكليزية. واتضح أن هذه الكتيبات لا تحتوي على لغة حماسية، ولا على تحريض على القلاقل. ويرى الممثل الخاص أن هذه الكتيبات هي مجرد تعبير سلمي عن آراء سياسية. وفضلا عن ذلك، فإن عدم عرض المتهمين في غضون ٤٨ ساعة على قاض بتهم يوجهها مدع عام هو على ما يبدو خرق للقانون الكمبودي، وخرق للمادة ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفي ١٦ آب/أغسطس، احتجز الرجال الستة بأمر قضائي لأربعة أشهر بموجب المادة ٦٠ من أحكام سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا التي تتعلق بالقانون القضائي والجنائي والإجراءات التي تنطبق في كمبوديا على التحريض. وقد قدم الممثل الخاص، في أثناء بعثته السادسة، بيانات شفوية وتحريرية على السواء بشأن حقوق المتهمين (انظر المرفق الثاني، HR REC 9/95).

ياء - حق الفرد في أن ينتخب وأن يشارك في الحكم

٤٨ - أعرب الممثل الخاص، في تقريره الأخير (A/49/635)، عن القلق إزاء ما تردد على نطاق واسع عن توجيه تهديدات الى أعضاء الجمعية الوطنية الذين عبروا، داخل الجمعية وخارجها على حد سواء، عن آراء تخالف آراء الحكومة. وقد نفت حكومة كمبوديا وجود تهديدات من هذا القبيل. ويتعين الآن على الممثل الخاص أن يضمّن تقريره التطورات الأخرى المتصلة بحق الفرد في أن ينتخب وأن يشارك في الحكم.

٤٩ - ويود الممثل الخاص أن يؤكد، مثلما فعل في جميع الاجتماعات الرسمية التي نوقشت فيها هذه المسألة، أنه لا ينوي التدخل في الشؤون السياسية الكمبودية، وأن هذه ليست بمسؤوليته. فالممثل الخاص، وفقا لولايته، لا يعني بهذه المسألة إلا بالقدر الذي قد تنطوي به على الخروج على قواعد حقوق الإنسان المعترف بها دوليا. والتطورات الجديدة هي كما يلي:

(أ) في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥، قامت الجمعية الوطنية، دون أن تسمح بإجراء مناقشة، بطرد عضو كان منتخبا أصلا كعضو في الجمعية التأسيسية عن منطقة سييم ريب. وكان قد تم قبل ذلك طرد العضو (السيد سام رينسي) من حزب الجبهة الوطنية المتحدة من أجل كمبوديا المستقلة والمحايدة والمسالمة والتعاونية، وهو أكبر الأحزاب السياسية الممثلة في الجمعية الوطنية والحزب الذي ينتمي اليه رئيس الوزراء الأول. وليس ثمة شك في أن من حق أي حزب سياسي أن يطرد أحد أعضائه. ولكن القضية المطروحة في هذه الحالة تتعلق بمدى قانونية الإجراء الذي اتخذته الجمعية الوطنية، وما يترتب عليه من نتائج بالنسبة لحماية حقوق الإنسان في كمبوديا. إن وجود جمعية وطنية قوية ومستقلة وتحترم القانون هو أمر لازم وجلي في حد ذاته لحماية حقوق الإنسان في كمبوديا. وينص دستور كمبوديا، في مادته ٩٥، على ثلاث حالات فحسب لانتهاء عضوية أي عضو منتخب، وهي الوفاة والاستقالة والانسحاب (من الجمعية الوطنية). وليس ثمة حالة رابعة، أي فقدان عضوية الحزب. وقد تأكد هذا المبدأ الدستوري وتكرر باستخدام لغة مشابهة في الفقرة ٧٨ (٢) من القانون الانتخابي الذي أعدته سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، والمبدأ ٨٣ من النظام الداخلي للجمعية الوطنية ذاتها. ولاتخاذ خطوة خطيرة مثل طرد عضو، في مثل هذه الظروف، كان ينتظر تقديم أسباب واضحة، إذا ما كان ذلك هو المقصود. وفي أيار/مايو ١٩٩٥، وجه الممثل الخاص انتباه الحكومة والجمعية الوطنية الى هذه المشورة. وكررها في شروح شفوية في جلسة مطولة عقدتها الجمعية الوطنية في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٥، وأتيحت له خلالها فرصة لقاء السيد لوي سيم شهيانغ، النائب الأول لرئيس الجمعية الوطنية، ورؤساء وأعضاء لجان الجمعية الوطنية. وفي ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٥، اضطر الممثل الخاص أيضا الى أن يلفت نظر حكومة كمبوديا الى المزاعم المتعلقة بقيام أشخاص يرتدون الزي العسكري فيما يبدو باعتقال حراس منزل العضو المطرود اعتقالا غير قانوني واحتجازهم وإساءة معاملتهم، وذلك في بنوم بنه في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٥. وحتى الآن، لم تتم معالجة هذه الشكاوى المتعلقة بالاعتداءات والاعتقالات؛

(ب) عقب عملية الطرد المشار إليها أعلاه، نشب نزاع بين فصائل الحزب الديمقراطي الحر البوذي، أصغر الأحزاب الثلاثة المشتركة في الحكومة الائتلافية. وعقب التهديد بطرد عضو ينتمي الى أحد الفصائل من الحزب (مع ما ينطوي عليه ذلك من خطر فقدانه لمقعده في الجمعية الوطنية، استنادا الى

السابقة المذكورة أعلاه)، اتخذت خطوات لطرد ستة أعضاء ينتمون الى فصيل آخر في الحزب ممن هم أعضاء في الجمعية الوطنية. وأعرب الممثل الخاص لأعضاء فصيلي الحزب الديمقراطي الحر البوذي، ولأعضاء الجمعية الوطنية الذين حضروا الاجتماع المعقود في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٥، الوارد وصفه أعلاه، عن قلقه إزاء هذا الاحتمال وما يترتب عليه من آثار بالنسبة لاستمرار فعالية الجمعية الوطنية. كذلك، جرى الإعراب عن هذا القلق لجلالة الملك سيهانوك، وللسيد تشياسيم رئيس الجمعية الوطنية، في ١٦ آب/ أغسطس ١٩٩٥. وخلال بعثة الممثل الخاص السادسة الى كمبوديا، وبينما كانت تلك التطورات تحدث، لقي أحد أعضاء الحزب الديمقراطي الحر البوذي حتفه في مبنى الجمعية الوطنية، منتحرا كما قيل. وأشارت إحدى المذكرات التي قيل إنه تركها الى ما كان يشعر به من ألم بسبب الخلافات في الحزب. كما أشارت الى قلق الممثل الخاص الذي أعلن على الملأ، إزاء طرد الأعضاء من الجمعية الوطنية.

٥٠ - وكانت هناك حالة سابقة لعضو منتخب من أعضاء الجمعية الوطنية، ولكن ذلك العضو لم يتول مهام منصبه على الإطلاق، ولم يؤد اليمين كعضو، وبالتالي فإن حالته لا تعد حالة حقيقية لطرد عضو يمارس مهام منصبه. ورغم أن من الصحيح أيضا، كما يقال، إن المسألة هي من مسائل الحياة السياسية الداخلية في كمبوديا، فإنها أيضا مسألة تتعلق بمدى احترام كمبوديا لدستورها الخاص ولقوانينها الخاصة التي تحمي حقوق الإنسان، وللمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، التي انضمت إليها كمبوديا، وكذلك لاتفاقات باريس[٥].

٥١ - ويتضمن المرفق الخامس لاتفاقات باريس التزام كمبوديا "باتباع نظام ديمقراطي حر يستند الى التعددية". وقد كرس ذلك في المادة ٥٠ من دستور كمبوديا. وتكرر هذا الالتزام في حزيران/يونيه ١٩٩٥ على لسان السيد تشياسيم، رئيس الجمعية الوطنية، قبل التصويت على استبعاد السيد سام رينسي. وصحيح أن ثمة مجتمعات أخرى قد نجحت في تنظيم حياتها السياسية على أسس مختلفة. غير أن دستور كمبوديا وقوانينها تعبر بصورة مخلصة عن الالتزام المذكور أعلاه الوارد في اتفاقات باريس. ونظرا لأن المجلس الدستوري لم ينشأ بعد، فإن أي عضو يطرد من الجمعية الوطنية بحجة فقدانه لعضوية حزبه لا يكون بمقدوره التماس صدور حكم قاطع بشأن مدى دستورية هذا الإجراء. وقد رفضت محكمة بنوم بنه البلدية الطعن القانوني المقدم من العضو المطرود في قرار طرده من الحزب، باعتباره يخرج عن ولايتها القانونية. وخلال بعثة الممثل الخاص الى كمبوديا واصل، مثلما كان يفعل في الماضي، إلحاحه من أجل إنشاء المجلس الدستوري في أقرب وقت ممكن.

٥٢ - إن قلق الممثل الخاص إزاء عمليات طرد أعضاء الجمعية الوطنية الكمبودية والتهديد بطردهم لا يتصل بأي حال من الأحوال بشخصيات أعضاء الجمعية الوطنية المعنيين بصفة خاصة، أو بالاتجاهات السياسية لكل منهم. فقلق الممثل الخاص يتصل بما يرسى من سابقة؛ وبالتخوف من أن ينقل ذلك السلطة السياسية بصورة فعلية من أيدي الشعب في الانتخابات العامة الى الاجتماعات المغلقة للأحزاب السياسية؛ وبالخطر المتمثل في أن يؤدي الخوف من الطرد من الحزب الى تثبيط روح الاختلاف أو النقاش الجاد بشأن القضايا الهامة في الجمعية (بما في ذلك القضايا المتصلة بحقوق الإنسان)؛ وبما أبدته الهيئة التشريعية الكمبودية من تغاض إزاء مخالفة خطيرة واضحة للمشروعية الدستورية اللازمة لحكم القانون.

كاف - الفئات الضعيفة، بما في ذلك النساء والأطفال والأقليات

٥٣ - يرحب الممثل الخاص باستمرار المناقشة بين حكومتي كمبوديا وفييت نام بشأن القضايا الثنائية التي تؤثر على البلدين، ومن بينها مسألة حقوق السكان المنتمين الى الأقلية العرقية الفييتنامية في كمبوديا. وهو لا يزال ينتظر سن قانون للجنسية وتشريع فرعي بشأن اللاجئين، يكونان متفقين مع الدستور ومع اتفاقيات الأمم المتحدة ذات الصلة التي أصبحت كمبوديا طرفا فيها. وقبل وقت قصير من وصول الممثل الخاص الى كمبوديا في بعثته السادسة، أعلن أنه قد تم السماح لثلاث عشرة أسرة من بين الأسر العرقية الفييتنامية من لاجئي القوارب، التي يبلغ عددها قرابة التسعين أسرة في منطقة تشري توم، بالعودة الى ديارهم في كمبوديا عند قيامهم بإثبات إقامتهم لفترة طويلة في كمبوديا، من خلال أوراق أسرهم. والممثل الخاص، الذي تقدم بعدة عرائض بشأن هذه المسألة، والذي زار المعسكر العائم في تشري توم مرتين خلال زيارته السابقة، يرحب بهذا التطور. ومازالت غالبية الأشخاص الموجودين في تشري توم، الذين يقدر عددهم بحوالي ٥٠٠ ٢ شخص، ينتظرون إنقاذهم من المحنة التي يعيشونها. ولا يزال الممثل الخاص يراقب عن كثب التطورات الجارية في هذه المنطقة الحساسة.

٥٤ - وعند مقابلة الممثل الخاص للسيد سار خينغ، وزير الداخلية المشارك، أعرب عن قلقه إزاء بعض التوجيهات، التي فوضت سلطات الأقاليم والسلطات البلدية سلطة تسجيل "الأجانب الموجودين بصورة غير قانونية" واحتجازهم وطردهم، دون مراعاة للإجراءات والضوابط المنصوص عليها في قانون الهجرة. إن عدم وجود قانون للجنسية يجعل من غير الممكن قانونا تحديد من هو الأجنبي الموجود بصورة غير قانونية. وقد وعد السيد سار خينغ الممثل الخاص بعدم تنفيذ هذه التوجيهات، التي من شأنها أن تسفر عن عمليات احتجاز وطرد جماعية "للأجانب الموجودين بصورة غير قانونية"، وهو ما يتعارض بدوره مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٥٥ - وفي أثناء البعثة السادسة، تركز اهتمام الممثل الخاص على حقوق الأطفال واحتياجاتهم. فوفقا لأرقام اليونيسيف، يبلغ عدد سكان كمبوديا قرابة ٩,٧ ملايين نسمة، منهم ٤,٥ ملايين دون سن السادسة عشرة. وهناك حوالي ١,٥ من ملايين الأطفال دون سن الخامسة، ويشيد الممثل الخاص بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وشؤون المحاربين القدماء والمنظمات غير الحكومية الكمبودية واليونيسيف وغيرها من الوكالات والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية لما تبذله من جهود لتحسين حقوق أطفال كمبوديا والدفاع عنها. وطبقا لأرقام اليونيسيف، فإن معدل وفيات الرضع في كمبوديا هو أعلى معدل في جنوب شرق آسيا. وتنص المادة ٤٨ من الدستور على أن توفر الدولة الحماية لحقوق الأطفال على النحو المنصوص عليه في اتفاقية حقوق الطفل. وقد صدقت كمبوديا على تلك الاتفاقية في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. والتحدي الذي يواجه كمبوديا الآن هو ترجمة هذه الآمال الى واقع فعلي.

٥٦ - وزار الممثل الخاص دور الأيتام في كامبوت وبنوم بنه. والتقى مع وزراء ومسؤولين حكوميين، وممثلين للمنظمات غير الحكومية، وغيرهم من المعنيين بمشاريع رعاية الطفولة. والتقى بأطفال الشوارع، وأتيحت له فرص عديدة لكي يتحادث مع الأطفال الكمبوديين، وكذلك مع أولئك المعنيين برفاههم.

٥٧ - وكانت الشواغل الرئيسية التي اجتذبت اهتمام الممثل الخاص فيما يتعلق بالفئات الضعيفة في أثناء بعثته السادسة هي ما يلي:

(أ) الأيتام - هناك ٢٩ دارا حكومية من دور الأيتام في كمبوديا، بالإضافة الى العديد من المؤسسات الخاصة التي تعمل تحت إشراف الحكومة. وتنشأ المشاكل عندما يبلغ نزلاء دور الأيتام سن الثامنة عشرة. إذ لا تتوافر أموال لرعاية البالغين بصورة مستقلة. وتخطط وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وشؤون المحاربين القدماء لوضع مشروع قانون للتبني، بالتشاور مع مركز حقوق الإنسان. وحاليا، ينظم التبني، بما في ذلك تبني الأجانب، بصورة إدارية، دون التقيد بالشروط التفصيلية التي يتسم بها ذلك الإجراء في البلدان الأخرى؛

(ب) التعليم - رغم أن الدستور يلزم كمبوديا، في مادته ٦٨، بتوفير التعليم الابتدائي والثانوي مجانا لجميع الأطفال، فإن ميزانية التعليم منخفضة (انظر الفقرة ١٨ أعلاه). ومعدلات الالتحاق بالمدارس في المناطق الريفية أدنى منها بكثير في المناطق الحضرية. ومعدلات ترك الدراسة لا تزال مرتفعة. وثمة احتياج واضح للاهتمام بالاحتياجات التعليمية الخاصة للإناث والأطفال المعوقين والأطفال المنتمين الى الأقليات العرقية. وقد شدد كثير من المعلقين على ضرورة تحسين مرتبات المعلمين؛

(ج) الاستغلال الجنسي والاتجار في النساء - أشار الممثل الخاص الى هذا الموضوع في تقاريره السابقة. ورغم أن عدد المتاجرات بالجنس في بنوم بنه كان يقدر بنحو ٥٠٠ ١ في عام ١٩٩٠، فإن العدد تزايد بصورة سريعة في أثناء الفترة الانتقالية التي أشرفت عليها سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، وهي الفترة التي سمحت بانفتاح البلد بعد قرابة عقد ونصف العقد من العزلة الدولية. وتقدر رابطة تنمية المرأة الكمبودية أن هذا العدد قد ازداد الآن الى ٠٠٠ ١٧ امرأة وفتاة، ٣٥ في المائة منهن فتيات تتراوح أعمارهن بين الثانية عشرة والسابعة عشرة. ولا يشترط القانون الجنائي أي سن محددة قانونا لإمكان الموافقة على ممارسة الجنس، وإن كانت الثامنة عشرة تعتبر السن المقبولة بوجه عام. وقد تلقى الممثل الخاص تقارير عن اختطاف فتيات عزراوات والاتجار فيهن، وعن قيام أسر فقيرة في المناطق الريفية ببيع فتيات في الثانية عشرة أو أقل من ذلك للعمل كبغايا. وانتشار فيروس نقص المناعة البشرية الإيدز يجعل هذه التطورات مزعجة للغاية؛

(د) قضاء الأحداث - يرحب الممثل الخاص باعتراف الحكومة بضرورة وضع سياسة خاصة لقضاء الأحداث، وإنشاء مركز لإعادة تأهيل الشباب، لتلافي إيداع صغار المجرمين في سجون كمبوديا غير المرضية. وفي سجن كاميونغ تشام، تحدث الممثل الخاص مع سجين قال إن عمره ١٥ سنة، بينما قال

ضباط السجن إنه يبلغ ١٧ سنة من العمر، وكان يشكو من عدم علاجه من مرض الزهري. ويتطلب إنشاء مركز إعادة تأهيل الشباب وضع مبادئ توجيهية لتشغيله، بالتشاور مع مركز حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة. وقد تلقى الممثل الخاص شكاوى من عدم وجود قضاة متخصصين في محاكمة الأحداث، وتكرار افتقار الأحداث الى ممثلين قانونيين، وضرورة إجراء بحوث بشأن أسباب جرائم الأحداث، وأفضل السبل لمعالجة تلك الأسباب في ضوء الخبرة المتاحة، ولا سيما في عمل مركز إعادة تأهيل الشباب.

لام - التزامات الإبلاغ بموجب العهدين الدوليين

٥٨ - يرحب الممثل الخاص بتعاون الحكومة مع جماعات المنظمات غير الحكومية ذات الصلة في صياغة تقرير كمبوديا عن اتفاقية حقوق الطفل. كما يشجع على توافر نفس هذا التعاون في حالة التقريرين المقترحين عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. غير أن جميع هذه التقارير فات موعد تقديمها (انظر A/50/681/Add.1، الفقرات من ٨١ الى ٨٥، والمرفق الثالث، ألف). وقد نقل الممثل الخاص في أثناء بعثته السادسة الى وزير العدل، بصفته رئيس اللجنة المشتركة بين الوزارات، اهتمامه بسرعة تقديم تقارير كمبوديا، وباستمرار التشاور الوثيق مع الهيئات المهتمة لوضع هذه التقارير في شكلها النهائي. وعرض تقديم مساعدة تقنية من مكتب كمبوديا الى مجلس الوزراء لوضع هذه التقارير في شكلها النهائي.

ميم - المسائل الأمنية

٥٩ - تلقى الممثل الخاص في أثناء زيارته معلومات فيما يتعلق بمواصلة الخمير الحمر زرع ألغام برية جديدة مضادة للأفراد في مقاطعة سيَم رياب. وتستخدم الألغام وسيلة لتعطيل خطوط الاتصال وحرمان القوات الحكومية من التقدم. ولا يتم زرع الألغام في حقول أو وفقا لنمط معين، الأمر الذي يجعل إزالتها أمرا بالغ الصعوبة وهي تستهدف العسكريين والمدنيين على السواء. ويرحب الممثل الخاص بالتقارير التي تفيد بأن القوات الحكومية في سيَم رياب متمسكة، على ما يبدو بسياستها الرسمية في الامتناع عن زرع ألغام جديدة، حتى من أجل حماية المواقع ليلا.

٦٠ - ويرحب الممثل الخاص بمواصلة الاهتمام بمشكلة الألغام البرية في كمبوديا. وقد قام السيد إيَنغ مولي وزير الإعلام، وهو أيضا رئيس المركز الكمبودي لإزالة الألغام، بإعلام الممثل الخاص بالمبادرات المقترحة في سبيل زيادة استجابة الحكومة لمشكلة الألغام البرية. وعرض برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مساعدة متزايدة للحكومة ابتداء من عام ١٩٩٦. وما زالت المناقشة جارية داخل الحكومة فيما يتعلق بوضع قانون بشأن الألغام البرية يحظر استيرادها واستخدامها وإنتاجها وتخزينها في كمبوديا (انظر A/50/681/Add.1، الفقرة ٥٢). ووعد الوزير بالنظر، في حدود الأموال المتاحة، في تدابير تعويض الضحايا. وفي المؤتمر الدولي لحظر الألغام البرية، المعقود في بنوم بنه في الفترة من ٢ إلى ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٥،

قام السيد بـَني وديونو ممثل الأمين العام في كمبوديا، بتلاوة خطاب الأمين العام على الحضور، وعنوانه "الأثر الاجتماعي والاقتصادي للألغام البرية: نحو حظر دولي". وأمل الممثل الخاص كبير في أن يحقق المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٠ لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثرالذي يتناول بروتوكوله الثاني الألغام البرية تقدما حقيقيا صوب الهدف الذي دعا إليه الأمين العام.

٦١ - ويحيط الممثل الخاص علما بقلق بما تلقاه ممثل الأمين العام في كمبوديا من تهديد بالقتل في ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥. وأُبلغ التهديد شفويا وكتابة إلى موظفي مكتب ممثل الأمين العام في غيابه. وأبلغت حكومة كمبوديا بأوصاف الشخص المهدد، فكان رد فعل الحكومة سريعا ومناسبا. وأُلقي القبض على شخص يشتبه فيه في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥. وسيكون من غير المطاق ألا يستطيع ممثل الأمين العام أداء مهامه إلا تحت التهديد والوعيد. ويعرب الممثل الخاص عن ارتياحه وشكره لحكومة كمبوديا ولوكالات الأمم المتحدة ذات الصلة على سرعة ردها.

٦٢ - إن التهديد المذكور أعلاه والموجه إلى ممثل الأمين العام يجب رؤيته في سياق هجمات أخرى تعرض لها مؤخرا موظفو الأمم المتحدة في كمبوديا ولم يبت في شأنها بعد. ومن هذه الهجمات ما يلي:

(أ) الاختطاف المسلح للطفلة مونيكا أوليفيروس، البالغة من العمر خمس سنوات ابنة السيد لويس أوليفيروس، أحد موظفي مركز حقوق الإنسان، وإطلاق النار عليها عمدا، على ما يبدو، في فخذها، وذلك في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. وقد أفضت هذه الحادثة إلى القيام، بشكل طارئ، بإجلاء الموظف المذكور وأسرته من كمبوديا. وعلى الرغم من وجود بعض الأدلة التي تساعد على تحديد هوية المجرمين، لم يحاكم أحد بعد نتيجة لهذا الهجوم؛

(ب) قتل السيدة مونينيت غوسنز، زوجة أحد موظفي برنامج الأغذية العالمي في سيـَم رياب، في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥. وعلى الرغم من إلقاء القبض على شخصين مشتبه في ارتكابهما هذه الجريمة، فقد ادعيا أن شخصا ثالثا متورطا فيها، ولم يـُلق القبض على الشخص المذكور حتى كتابة هذا التقرير. وقدم موظفو الأمم المتحدة، بمن فيهم ممثل الأمين العام في كمبوديا، احتجاجا إلى الحكومة في هذا الشأن؛

(ج) في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٥، قام أيضا موظف في الصليب الأحمر الإقليمي بتهديد أحد موظفي برنامج الأغذية العالمي بالقتل في كامبونغ توم. وأمر الصليب الأحمر الإقليمي بنقل موظفه المذكور إلى بلدة أخرى. وفي وقت لاحق، أُطلق وابل من النيران على المكاتب التي يشغلها معا برنامج الأغذية العالمي والصليب الألحمر الإقليمي. وعلى الرغم من أنه لم يصب أحد بأذى جسدي، فلم توجه بعد أية اتهامات لأحد نتيجة لهذا الفعل، الذي كان من الواضح أن القصد منه تخويف المعنيين.

٦٣ - ووجه الممثل الخاص نظر السيد سار كنغ وزير الداخلية، عندما اجتمع به في أثناء اضطلاعه بالبعثة السادسة، إلى ما يساوره من قلق بشأن التهديدات الموجهة إلى موظفي الأمم المتحدة، بما فيها جميع التهديدات المذكورة أعلاه، ومن شأن رد الحكومة الواضح على هذه الشكاوى واتخاذها إجراء بشأنها أن يتيح لموظفي الأمم المتحدة وأُسرهم أن يشعروا بالأمان وأن يؤدوا مهامهم في كمبوديا بشكل عادي.

٦٤ - وثمة مشكلة ناشئة عن ذلك، وُجّه نظر الممثل الخاص إليها في كل مكان من كمبوديا قام بزيارته، هي مدى توافر الأسلحة النارية للسكان. وهذه الحالة ترجع جزئيا إلى عقود من الحرب والثورة. ويُعزى استمرارها جزئيا، إلى استمرار التحدي الأمني، إلا أنه يُعزى أيضا إلى إساءة استخدام أفراد الجيش والشرطة لأسلحتهم النارية، دونما ناظم أو عقاب، الأمر الذي يسفر عن مقتل وإصابة مدنيين في كثير من الأحيان. وقد حضر الممثل الخاص في كمبوت، مراسم حداد أعربت فيها أم ثكلى عن حزنها على ابنها، وهو جندي ادعي أنه قتله بلا سبب ظاهر جندي آخر عند أحد حواجز الطرق. وإلى أن يتم تخفيض عدد الأسلحة النارية المتاحة في كمبوديا تخفيضا جذريا، ستظل القوة الحقيقية مرتبطة بالبنادق، وسيحزن الكثير من الأمهات وغيرهن على قتلاهم.

سادسا - التوصيات

ألف - الحق في الصحة

٦٥ - ينبغي منح الأولوية العليا لزيادة الحكومة لميزانية وزارة الصحة، وكذلك للحملات الموجهة نحو الحيلولة دون انتقال عدوى فيروس نقص المناعة البشرية، الذي يسبب مرض الإيدز. ويرحب الممثل الخاص بموافقة رئيس الوزراء الأول على قبول منصب الرئيس الفخري للجنة المشتركة بين الوزارات للوقاية من مرض الإيدز والأمراض التي تنتقل بواسطة الاتصال الجنسي ومكافحتها. ويلزم برنامج الإيدز الوطني دعم مخلص وناشط، بالتشاور مع منظمة الصحة العالمية وغيرها من الوكالات. ويوصي الممثل الخاص، بوجه خاص بمجالات الأولوية التالية:

(أ) ينبغي إعطاء الأولوية العليا لزيادة الحكومة لميزانية وزارة الصحة؛

(ب) في حملة الوقاية من انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ينبغي التدخل من أجل إشراك العاملين في مجال الجنس التجاري في اتباع ممارسات جنسية أسلم وتدريبهم عليها؛

(ج) ينبغي زيادة خدمات معالجة الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي؛

(د) ينبغي تعزيز التوعية العامة؛

(هـ) ينبغي استعراض مشروع القانون المتعلق باختطاف الأشخاص والاتجار بهم واستغلالهم، بالتشاور الوثيق مع اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالإيدز والأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، ومنظمة الصحة العالمية، ومركز حقوق الإنسان، وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

(و) ينبغي إعادة الملصقات والإعلانات العامة المناسبة بغية توعية السكان عموما بالإيدز ولزيادة توافر كميات العازل الذكري وزيادة استخدامها.

باء - الحق في التعليم

٦٦ - يوصي الممثل الخاص بإعطاء الأولوية العليا لزيادة الحكومة لميزانية وزارة التعليم.

جيم - الحق في المسكن

٦٧ - يوصي الممثل الخاص باتخاذ الإجراءات التالية بغية تحسين معالجة مشاكل المستقطنين، بغية كفالة الاحترام لما لهم من حقوق الإنسان الأساسية:

(أ) ينبغي لمدينة بنوم بنه وغيرها من البلديات ذات الصلة أن تضع وتنشر خطة حضرية توضح استخدام الأراضي المقترح في المناطق التي يستخدمها المستقطنون حاليا؛

(ب) ينبغي استشارة ممثلي المستقطنين ومجتمعاتهم المحلية فيما يتعلق بالاسترداد المنظم لمساحات الأراضي التي يستخدمها المستقطنون؛

(ج) ينبغي إنفاذ قوانين الأراضي فيما يتعلق بحقوق الأشخاص الذين ما برحوا يحتلون أراضي سلميا طيلة سنوات عديدة؛

(د) ينبغي، قبل محاولة إجلاء أحد، إعطاء المهلة اللازمة للمستقطنين بغية تمكينهم من إزالة ممتلكاتهم بصورة سلمية والتباحث بشأن التعويض وتوفير مواقع إسكان بديلة مناسبة؛

(هـ) ينبغي استصدار أوامر من المحاكم قبل محاولة الشروع في أية عملية إخلاء قسري متنازع عليه؛

(و) ينبغي لضباط الشرطة والجيش والبلدية مراعاة الأحكام والأوامر مراعاة دقيقة في أثناء قيامهم بإجلاء المستقطنين؛

(ز) ينبغي تنظيم وتوفير التعليم للأطفال في مجتمعات المستقطنين.

دال - الحق في بيئة صحية

٦٨ - ينبغي للحكومة أن تواصل إنفاذ حظر قطع الأشجار دون إعادة التحريج، وحظر الصادرات من أخشاب هذه الأشجار. وينبغي للحكومة أن تعمل بحزم، بالتشاور مع البلدان المجاورة، في سبيل إحكام الضوابط المفروضة على التصدير غير القانوني للأخشاب من الأراضي الكمبودية.

هاء - القوانين والممارسات الجديدة

٦٩ - ينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يواصل بيقظة رصد مشاريع القوانين وأن يسدي للحكومة مشورة فنية بشأن توافق هذه القوانين مع التزامات كمبوديا الدولية بشأن حقوق الإنسان. وينبغي لمركز حقوق الإنسان تنبيه الممثل الخاص إلى أية مشروعات قرارات قد تثير شواغل خطيرة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، كيما يتسنى له النظر في تقديم بيانات إلى الحكومة في شكل توصية بشأن حقوق الإنسان. وينبغي، على وجه الخصوص، استعراض المقترحات أو مشروعات القوانين التالية:

(أ) مشروع القانون المتعلق باليد العاملة؛

(ب) مشروع القانون المتعلق باختطاف الأشخاص والاتجار بهم واستغلالهم؛

(ج) مشروع القانون المتعلق بالمستحضرات الصيدلية؛

(د) مشروع القانون المتعلق بتكوين الجمعيات؛

(هـ) مشروع القانون المتعلق بالجنسية واللاجئين؛

(و) مشروع القانون المتعلق بالألغام البرية؛

(ز) المرسوم المنبثق عن قانون الصحافة؛

(ح) المرسوم المنبثق عن قانون الهجرة.

٧٠ - وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يقوم، بالتشاور مع وزارة العدل، بتقديم تعديل للمادة ٥١ من القانون المنظم لموظفي الخدمة المدنية بغية إزالة ما تمنحه لأعضاء الخدمة المدنية من إفلات فعلي من العقاب

على جرائم جنائية معينة دون موافقة موظف أعلى. وينبغي إما إلغاء الجمعية الوطنية للمادة نهائيا، أو أن يقتصر سريانها على الظروف التي لا تتنافى مع المساواة أمام القانون.

٧١ - وينبغي لحكومة كمبوديا أن تأخذ بترتيبات إدارية مُحسنة من أجل التعاون بين الموظفين في مختلف المقاطعات ضمانات لتسليم اعادة المتهمين بارتكاب جرائم أو المشتبه في ارتكابهم جرائم جنائية لدى استلام مذكرة بطلبهم من المحكمة أو للنائب العام في مقاطعة أخرى. وينبغي إيلاء النظر للأخذ بإصدار أمر للمثول واجب النفاذ من أجل حضور شاهد ما لإجراءات قانونية. إن التحريض الفعلي للدعوى الجنائية على وجه الخصوص ينبغي ألا يتوقف على قدرة المحكمة أو وكيل النيابة، أو على قدرة أسرة ضحية ما، على دفع الأموال اللازمة لإحضار المتهم، أو أحد الشهود ذوي الأهمية الحيوية، أمام المحكمة في قضية جنائية خطيرة. وينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يقدم مساعدته الفنية إلى وزارة العدل باقتراح مشروع لهذا القانون.

واو - استقلال السلطة القضائية

٧٢ - يشيد الممثل الخاص بالخطوات التي يجري إدخالها من أجل تحسين تدريب القضاة. وهي تشمل، إضافة إلى الخطوات التي ما برحت تتخذها وزارة العدل، ما يلي:

(أ) برنامج المعلمين القضائيين الذي يقوم بتطبيقه مركز حقوق الإنسان بالتشاور مع الوزارة (انظر A/50/681/Add.1، الفقرة ٦٢)؛

(ب) محاضرات بشأن الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، وقيام مركز حقوق الإنسان بتوفير ترجمات لهذه الصكوك إلى لغة الخمير؛

(ج) المشورة الفنية التي يجري إسداؤها للقضاة والمدعين العامين وموظفي المحاكم الكمبوديين من قبل القضاة والمحامين الذين يرعاهم فريق قانون حقوق الإنسان الدولي وتقدمهم البلدان المانحة، بما فيها ماليزيا. وينبغي لمركز حقوق الإنسان رصد فعالية هذه البرامج بالتشاور الوثيق مع وزارة العدل والقضاة والنواب العامين وموظفي المحاكم المعنيين.

٧٣ - وينبغي لحكومة كمبوديا أن تستكشف إمكانية دفع مرتبات دنيا لقضاة كمبوديا ومدعيها العامين بما يكفل لمن تتوافر لديهم الرغبة في ذلك أن يكونوا وأن يظلوا شرفاء وغير فاسدين. واقترح مرتب شهري بما يعادل ٤٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لقضاة كمبوديا البالغ عددهم ١٣٥ قاضيا. وينبغي للحكومة أن تستكشف إمكانية الحصول على إعانات من البنك الدولي أو غيره من الهيئات المناسبة بما يتيح تكميل مرتبات أعضاء السلطة القضائية ضمانا للاستقلال القضائي وحكم القانون.

٧٤ - وفي حال عدم قبول ما تقدم، يوصي الممثل الخاص بأن يتقاضى أعضاء المجلس الدستوري، لدى تعيينهم، وأعضاء المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف، المرتبات ذاتها، على الأقل، التي يتقاضها أعضاء الجمعية الوطنية. فالسلطة القضائية هي الفرع الثالث في الحكومة الكمبودية. وينبغي للمجلس الدستوري، عند إنشائه، أن يتمتع بمركز، وبفرصة لاستقلال أعضائه ونزاهتهم، لا تقل عن تلك التي يتمتع بها أعضاء الجمعية الوطنية.

زاي - السجون ومؤسسات الاحتجاز الأخرى

٧٥ - وينبغي أن يستمر إيلاء الاهتمام العاجل لحالة السجون في كمبوديا (انظر A/50/681/Add.1، الفقرات ٤٠-٤٣). كما ينبغي التصدي لنواحي القصور في حالة ومرافق السجون في كامبوت وكامبونغ تشام، التي يكشف عنها هذا التقرير. وينبغي أن يواصل مكتب كمبوديا (انظر A/50/681/Add.1، الفقرات ٦١-٥٧) الذي يجري حوارا مع الوزارات المعنية، لاستطلاع إمكانية تقديم هبات دولية لمعالجة أبرز أوجه القصور في نظام السجون الحالي وإعداد مرافق جديدة وعصرية للسجون تماثل بها أوضاع السجون في البلدان الأخرى في المنطقة من حيث الأمن والنظافة والنواحي الإنسانية.

٧٦ - ويتعين على وزارتي العدل والداخلية اتخاذ خطوات لفرض حد أدنى للفسحة اليومية خارج الزنزانات ومعاقبة حراس السجون الذين لا يمتثلون أو يرفضون الامتثال لهذا الأمر. وينبغي ترك الأمر من الناحية الإدارية لتقدير آمري السجون في الظروف الاستثنائية، لتنويع الساعات الفعلية لفسحة السجناء من الزنزانات، بشرط تحديد أقل فترة زمنية لكل سجين وفقا لقائمة، عند عدم توافر أي بديل آخر. وينبغي العمل على إيجاد مرافق للرياضة وممارسة التمرينات الرياضية في كل سجن. كما ينبغي توفير إمكانية الوصول إلى المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان والمحامين دون أي عوائق، بشرط تقديم الإخطار السليم وإثبات الهوية. وينبغي منع استخدام الزنزانات المظلمة والأغلال والقيود الحديدية لتكبيل الأقدام والعقاب الجماعي في السجون منعا باتا ومعاقبة من يمارسون ذلك عند ثبوته.

حاء - قانون الصحافة وحرية التعبير

٧٧ - يلاحظ الممثل الخاص أنه قد أنشئت منظمة ثانية للصحفيين، وهي عصبة الصحفيين الكمبوديين، بالإضافة إلى رابطة الصحفيين الخمير. ويتعين على مركز حقوق الإنسان أن يواصل العمل مع رابطة الصحفيين الخمير ومع معهد الاتصالات الكمبودي واليونسكو، وأن يقدم المساعدة إلى عصبة الصحفيين الكمبوديين، فيما يتعلق بتحسين المعايير، وحماية استقلال وسائط الإعلام ومنظمات الصحفيين في كمبوديا.

٧٨ - ويتعين على مركز حقوق الإنسان جعل الشواغل التي أعرب عنها الممثل الخاص فيما يتعلق بقانون الصحافة قيد الاستعراض عند العمل بهذا القانون. وبصفة خاصة، ينبغي أن يقدم مركز حقوق الإنسان

مساعدته بحيث يساعد على زيادة حماية حرية التعبير في كمبوديا إلى أقصى حد، عند إدخال تشريع فرعي لتعريف مصطلحات مثل "الأمن القومي"، و "الاستقرار السياسي"، في القانون.

طاء - حق الفرد في أن ينتخب وأن يشارك في الحكم

٧٩ - عند عدم وجود التعديلات الدستورية والقانونية الضرورية التي تخول بوضوح انتهاج سبيل من هذا القبيل، ينبغي الكف عن طرد أعضاء الجمعية الوطنية عند خروجهم من الأحزاب السياسية التي جرى انتخابهم على أساس انتمائهم لها.

٨٠ - وينبغي أن يكون الجدل القانوني الذي حدث عقب طرد عضو من الجمعية الوطنية، والتهديد بطرد مزيد من الأعضاء، والرغبة الملحة في إيجاد مؤسسة تتخذ القرارات الدستورية الملزمة في مثل تلك الحالات، باعثا على إنشاء المجلس الدستوري دون مزيد من التأخير.

ياء - الفئات الضعيفة

٨١ - يتعين أن تلغى خطيا التعليمات التي أصدرتها وزارة الداخلية وطلبت فيها احتجاز الأجانب الموجودين بصورة غير مشروعة في "مراكز الهجرة" وطردهم فورا دون اتباع السبل القانونية. ويتعين سن قانون الجنسية مع وضع تعريف كامل للمواطنة الكمبودية بما يتفق مع دستور كمبوديا والتزاماتها الدولية، في أقرب وقت ممكن. وينبغي ألا تحدث حالات احتجاز أو طرد جماعي للأجانب المشتبه في وجودهم بصورة غير مشروعة. ويتعين إصدار توجيهات تؤكد أنه سيتم النظر في حالة كل فرد على حده، ويتم البت فيها حسب الحقائق الموضوعية.

٨٢ - ويتعين أن تنظر الحكومة في اتخاذ الخطوات التالية للنهوض بحقوق الإنسان للطفل في كمبوديا:

(أ) ينبغي مراجعة القوانين المتعلقة بالطفل بما يكفل انسجامها مع اتفاقية حقوق الطفل؛

(ب) يتعين على المجلس الوطني الكمبودي المقترح للطفل، الاضطلاع بمسؤوليته في رصد تنفيذ شروط اتفاقية حقوق الطفل في القانون والممارسة الكمبوديين. وسيكون من المستصوب للغاية بالنسبة للمجلس أن يضم ثلاثة من ممثلي المنظمات غير الحكومية، كما هو مقترح في المرسوم الفرعي المقدم إلى مجلس الوزراء؛

(ج) ينبغي عقد اجتماع رفيع المستوى يحضره ممثلون للبنك الدولي واليونيسيف والمنظمات المانحة الدولية، للنظر في تزويد كمبوديا بالمساعدة الاقتصادية الخاصة التي تلزم من أجل التصدي بصورة فعالة للعوائق التي تعترض حصول الطفل في كمبوديا على حقوق الإنسان بالكامل؛

(د) ينبغي توفير التدريب للقضاة ورجال الشرطة والمعلمين وغيرهم من موظفي الحكومة ذوي الصلة، في مجال ما تشترطه اتفاقية حقوق الطفل؛

(هـ) ينبغي إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأقليات الإثنية وأطفال الريف، واليتامى والأطفال المعوقين، عند إعداد السياسات المتعلقة بالأطفال؛

(و) في مجال قضاء الأحداث، ينبغي لمركز حقوق الإنسان أن يقدم المساعدة إلى الحكومة بما يكفل انسجام أي تشريع جديد أو ممارسة إدارية جديدة مع اتفاقية حقوق الطفل والمبادئ التوجيهية الدولية الأخرى ذات الصلة، وبصفة خاصة قواعد بيجين، ومبادئ الرياض التوجيهية وقواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم. ويتعين تحديد العمر المناسب لتحمل المسؤولية الجنائية بمقتضى القانون. كما ينبغي تدريب القضاة بصفة خاصة على معالجة قضايا الأحداث. وينبغي توفير التعليم للأحداث رهن الاحتجاز. كما ينبغي إعداد مبادئ توجيهية لتشغيل مركز تأهيل الشباب بالتشاور مع مركز حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة؛

(ز) ينبغي المعاقبة على الاتجار بالأطفال أو خطفهم، أو بيع الأطفال القصر لغرض امتهان الدعارة، أو استغلال القصر جنسياً ودون بلوغ السن القانونية اللازمة لإعلان رضاهم عن ذلك، باعتبارها جرائم تستوجب العقوبة. وينبغي إنشاء فرقة عمل تضم المنظمات غير الحكومية المناسبة، لرصد المشاكل المذكورة أعلاه مع تزويدها بصلاحية القيام بالدعوة لحماية الطفل، وإعداد السياسات والإصلاحات القانونية والإدارية. وينبغي أن يشارك المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعنية بمسألة بيع ودعارة الأطفال والصور الإباحية للأطفال في المساعدة على معالجة المشاكل المتزايدة المتعلقة باستغلال الأطفال جنسيا في كمبوديا. وينبغي لمشروع القانون المقترح بشأن خطف الأشخاص والاتجار فيهم واستغلالهم أمر يعالج بالتحديد استغلال الأطفال جنسيا.

كاف - الالتزامات المتعلقة بالابلاغ

٨٣ - يتعين على كمبوديا أن تفي، دون مزيد من الإبطاء، بالتزاماتها المتعلقة بالابلاغ وفقا للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقيات الأخرى التي تتضمن التزامات بالابلاغ. وينبغي لمركز حقوق الإنسان، حسبما يطلب منه، أن يقدم مزيدا من المساعدة، إلى وزارة العدل، واللجنة المشتركة بين الوزارات، وإلى مجلس الوزراء من أجل كفالة استيفاء التقارير في أقرب وقت ممكن (انظر A/50/681/Add.1، الفقرات من ٨١ إلى ٨٥). وقد تم توجيه اهتمام الحكومة الكمبودية على وجه التحديد إلى ضرورة الانتهاء من إعداد التقرير الذي ستقدمه الحكومة الكمبودية إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

لام - المسائل الأمنية

٨٤ - ينبغي لمركز حقوق الانسان أن يقدم المساعدة، حسب الاقتضاء، وأن يرصد عن كثب سن قانون يحظر استعمال الألغام البرية في كمبوديا. وينبغي لمكتب المركز أن ينظر في السبل التي يمكن بها طرح الشواغل الخاصة بكمبوديا بصورة فعالة على مؤتمر استعراض المعاهدة في فيينا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

٨٥ - وينبغي أن تبدأ حكومة كمبوديا مشروعا يرمي، إلى وضع خطة وطنية لاستعادة الأسلحة النارية من السكان. وهذه السياسية ضرورية لتقليل عدد حوادث العنف التي تنطوي على استخدام البنادق، الأمر الذي ما برح مصدر خطر على المجتمع الكمبودي. وسيقتضي الأمر في أي سياسة من هذا القبيل لاستعادة الأسلحة النارية استخدام أساليب لحث الناس على ردها (مثل العفو العام، والمكافآت، وتدمير الأسلحة)، فضلا عن استخدام سياسة فعالة لإنزال العقاب بالنسبة للحيازة غير المشروعة للأسلحة النارية بعد انقضاء فترة العفو العام. ويوصي الممثل الخاص حكومة كمبوديا بأن تتشاور مع البلدان الأخرى، ومنها بلدان رابطة أمم جنوب شرقي آسيا التي ربما تتوافر لديها الخبرة المناسبة في الحد من انتشار الأسلحة النارية، وقد تهيئ هذه البلدان لكمبوديا فرصة الاستفادة من خبرتها. ويوصى بأن تبدأ كمبوديا هذا المشروع ليتسنى البدء فيه وتنفيذه متى سمح الوضع الأمني بذلك.

٨٦ - وفي الوقت ذاته، ينبغي اعتماد أنظمة صارمة تتعلق باستخدام موظفي إنفاذ القوانين (رجال الشرطة، والعسكريين، والمليشيات)، لأسلحتهم النارية، كما ينبغي ابتكار آليات فعالة يمكن تنفيذها لكفالة الامتثال لهذه الأنظمة بصورة فعالة، بما في ذلك استخدام العقوبات. ومن شأن التنفيذ الفعال لتلك التدابير أن يسهم بصورة كبيرة في الحد من عدد انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك أعمال القتل والإصابة بجروح، الناجمين عن إساءة استعمال أفراد الأمن لأسلحتهم النارية.

٨٧ - وينبغي للحكومة أن توضح بجلاء أن الهجمات على موظفي الأمم المتحدة تلقى الإدانة. وعليها أن تكفل بدء التحقيق فورا في تلك الهجمات وأن تنشط في متابعة التحقيق، وأن تعتبر من تتضح مسؤوليتهم عن القيام بها عرضة للمساءلة أمام القانون. وإذا تصدت الحكومة بحزم لهذا الموضوع فإن صورة كمبوديا وسمعتها، وبخاصة في أوساط الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، ستتعزز بصورة أكبر. أما عدم اتخاذ الحكومة لإجراء يتسم بالعزم الوطيد في مثل تلك الحالات فقد يُفهم خطأ على أنه تهاون رسمي إزاء تلك الممارسات يشجع العناصر الميالة إلى العنف. على ارتكاب المزيد من أعمال العنف ضد موظفي الأمم المتحدة والموظفين الآخرين العاملين في كمبوديا.

ميم - المشورة والمساعدات التقنية الجارية

٨٨ - يعرب الممثل الخاص مرة أخرى عن ثنائه على مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا وموظفيه، بما في ذلك متطوعو الأمم المتحدة، والخبراء الاستشاريون، والمرشدون القضائيون، لتفانيهم في عملهم خلال الفترة قيد الاستعراض. كما يشيد بالمنظمات غير الحكومية الكمبودية والدولية لحقوق الإنسان، فضلا عن الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومتطوعي الأمم المتحدة، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.

٨٩ - ويوصي بإجراء مزيد من المشاورات المنتظمة بين الوزارات المعنية، مثل وزارات العدل والداخلية والدفاع، والمنظمات الكمبودية غير الحكومية لحقوق الإنسان. ويدعو الممثل الخاص بصفة خاصة الحكومة إلى النظر في إنشاء آلية للتشاور المنتظم، وربما يكون ذلك على أساس عقد اجتماع كل شهر أو كل شهرين بين ممثلي الوزارات المعنية والمنظمات الكمبودية غير الحكومية لحقوق الإنسان وغيرها من المنظمات غير الحكومية. ومن شأن هذه الآلية أن تتيح لكل طرف أن يفهم أعمال ووجهات نظر وشواغل الأطراف الأخرى، في جو من تبادل الآراء والحوار المثمرين. وسيساعد هذا أيضا على التخفيف من حدة التوترات المحتملة التي قد تنشأ أحيانا نتيجة لسوء الفهم وانعدام الاتصال.

٩٠ - ويقدم الممثل الخاص الاقتراحات الإدارية التالية:

(أ) ما زالت هناك حاجة ملحة للتقليل من التأخيرات في قيام مقر المركز في جنيف بتزويد مكتب كمبوديا بالقرارات المالية والقرارات المتعلقة بشؤون الموظفين. ولم تتخذ بعد الخطوات الإدارية الابتكارية، التي دُعي إليها في التقارير السابقة، لكفالة تحقيق قدر مناسب من الاستقلال الذاتي فيما يتعلق باتخاذ الإجراءات، وتفويض السلطة في شؤون الميزانية، وتجنب التأخيرات في شغل الوظائف الشاغرة؛

(ب) وتحضيرا للبعثات المقبلة للممثل الخاص، ينبغي إعداد كتيب بلغة الخمير يصف ولاية الممثل الخاص، وبرنامج التعاون التقني للمركز في كمبوديا، وأنشطة كل منهما حتى الآن. وسيساعد هذا بصفة خاصة في المقاطعات، حيث يُعرف عن أعمال المركز قدر أقل مما هو معروف في بنوم بنه؛

(ج) تجدر الإشادة بصفة خاصة بمتطوعي الأمم المتحدة والموظفين المساعدين في مجال حقوق الإنسان المعينين في مكاتب مقاطعات في سييم ريب، وباتامبانغ، وكمبونغ تشام. ولقد زادت مكاتب المقاطعات من فعالية عمل المركز (انظر A/50/681/Add.1، الفقرات ١٠٩-١١٢). كما عززت هذه المكاتب أعمال الممثل الخاص إلى حد بعيد. وهي، إلى جانب برنامج المرشدين القضائيين وإجراء الاتصالات المناسبة مع الوكالات الحكومية والوكالات والصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرات ٤٨-١٣٤)، والمنظمات غير الحكومية، ستوسع نطاق العمل الإرشادي الذي تقوم به الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا، وما برح هذا المشروع من أعظم المشاريع قيمة.

الحواشي

(١) E/CN.4/1994/73 و Add.1.

(٢) E/CN.4/1995/87 و Add.1.

(٣) E/CN.4/1994/73 و Add.1.

(٤) انظر قرار الجمعية العامة ٢١٠٠ (د-٢١)، المرفق.

(٥) A/46/61-S/22059.

المرفق الأول

برنامج البعثة السادسة للممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، ٥ - ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥

٥ آب/أغسطس

الوصول إلى المطار
اجتماع عمل مع موظفي مركز حقوق الإنسان
عشاء مع السيد بيني فيديونو، ممثل الأمين العام في كمبوديا

٦-٨ آب/اغسطس : زيارة ميدانية لمقاطعة كامبوت

الأحد ٦ آب/أغسطس

المغادرة لزيارة مقاطعة كامبوت
اجتماع مع المنظمات غير الحكومية المحلية المعنية بحقوق الإنسان
زيارة سجن مقاطعة كامبوت

الاثنين ٧ آب/أغسطس

زيارة لمدرسة الموسيقى التقليدية للأطفال اليتامى والمعوقين
المغادرة لزيارة بلدية كيب
الكلمة التي ألقاها الممثل الخاص في حلقة تدريبية نُظمت لضباط الشرطة فيما يتعلق بحقوق الإنسان
اجتماع ولقاء إعلامي مع محافظ كيب
زيارة لشامكار باي - منطقة إعادة توطين المنشقين على الخمير الحمر وأسرهم في كيب
اجتماع مع قادة المجتمعات المحلية المدربين التابعين للطوائف الكمبودية المتحدة
عشاء مع محافظ المقاطعة

الثلاثاء ٨ آب/أغسطس

اجتماع في كامبوت مع ممثلي فريق القانون الدولي لحقوق الإنسان المعني بمشروع إصلاح المحاكم
اجتماع بمحكمة كامبوت
زيارة عدة مشاريع إنمائية للفئات الضعيفة (الأرامل، والمعوقون نتيجة للحرب والأطفال) وهي مشاريع تابعة للطوائف الكمبودية المتحدة
اجتماع مع مدير مكتب العدل المركزي التابع للشرطة القضائية في المقاطعة
العودة إلى بنوم بنه

٩ آب/أغسطس: زيارة مقاطعة كامبونغ تشام

إفطار مع السيد خيو كانهاريت، وزير الدولة لشؤون الإعلام

المغادرة لزيارة كامبونغ تشام

الوصول إلى عاصمة مقاطعة كامبونغ تشام

اجتماع مع المنظمات غير الحكومية المحلية المعنية بحقوق الإنسان

غداء مع وكالات الأمم المتحدة وسائر وكالات المعونة

اجتماع بمحكمة المقاطعة

عشاء مع نائب محافظ المقاطعة وموظفيه

١٠ آب/أغسطس

اجتماع مع السيد هون نينغ، محافظ المقاطعة

زيارة سجن المقاطعة

العودة إلى بنوم بنه

اجتماع مع السيد بين سام خون، رئيس رابطة صحفيي الخمير

اجتماع مع السيد تشوم كانال، رئيس رابطة الصحفيين الكمبوديين

اجتماع مع السيد صون سوبرت، النائب الثاني لرئيس الجمعية الوطنية

١١ آب/أغسطس

إفطار مع السيد غيلدا لوليديك، سفير فرنسا، والسيد غ. بورسيل المسؤول عن التعاون التقني والثقافي الفرنسي مع كمبوديا

اجتماع مع السيد لوي سيم تشيانغ، النائب الأول لرئيس الجمعية الوطنية، ورؤساء عدد من لجان الجمعية الوطنية المعنية بالجوانب القانونية والتقنية لطرد أعضاء البرلمان

اجتماع مع السيد ينغ موليي، وزير الإعلام ورئيس مركز الأعمال المتعلقة بالألغام

اجتماع مع ممثلي وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في كمبوديا ومع ممثلي لجنة الصليب الأحمر الدولية والاتحاد الأوروبي

اجتماع مع أعضاء السلك الدبلوماسي

عشاء مع الأمير نوردوم سيريفوده، الأمين العام للجبهة الوطنية الملكية المتحدة من أجل كمبوتشيا المستقلة المحايدة المسالمة التعاونية

١٢ آب/أغسطس: يوم حقوق الطفل

زيارة ملجأ الأيتام الحكومي رقم ١ بكولاب

اجتماع مع السيد سوي سيم، وزير الدولة للشؤون الاجتماعية والعمل والمحاربين القدماء

اجتماع مع اللجنة المعنية باتفاقية حقوق الطفل: لقاءات إعلامية بشأن الاستغلال الجنسي للأطفال والاتجار بهم، والتعليم وقضاء الأحداث

غداء مع السيد ييم بو، رئيس المركز الكمبودي لحماية حقوق الطفل
اجتماع مع السيد تشيم سييك لينغ، عمدة بنوم بنه وموظفيه

١٣ آب/أغسطس

اجتماع مع رؤساء المنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الإنسان
غداء مع سفراء رابطة أمم جنوب شرقي آسيا، استضافه سفير إندونيسيا
اجتماع مع فريق القطاع الحضري
زيارة ميدانية للمستقطنات في بنوم بنه
عشاء مع السيد ديغا مهد ريدزام، سفير ماليزيا
زيارة ليلية لأطفال شوارع بنوم بنه بصحبة المنظمة غير الحكومية المسماة "الأصدقاء الصغار"

١٤-١٦ آب/أغسطس: اجتماعات مع كبار الشخصيات الحكومية

١٤ آب/أغسطس

صياغة التقرير: السيد كيربي
غداء مع السيد توفيق الرحمن سويداربو، سفير إندونيسيا
صياغة التقرير
اجتماع السيد تشيم سنوغون، مع وزير العدل
صياغة التقرير: السيد كيربي (تابع)

١٥ آب/أغسطس

اجتماع مع السيد سارخنغ، وزير الدخلية المشارك
استعراض التقرير مع موظفي مكتب كمبوديا
مؤتمر صحفي في نادي المراسلين الصحفيين الأجانب

١٦ آب/أغسطس

اجتماع مع السيد تشيا سيم، رئيس الجمعية الوطنية ورئيس حزب الشعب الكمبودي
مقابلة رسمية مع جلالة الملك برياه بات سامديشي برياه نورودوم سيهانوك فارمان
الاتجاه إلى المطار

المرفق الثاني

التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان، ١٩٩٤-١٩٩٥[أ]

التوصية ٩٤/١٧[ب] المتعلقة بحقوق الإنسان - آب/اغسطس ١٩٩٤:

استمرار الاحتجاز غير القانوني لتسعة من الأشخاص المشتبه في تورطهم في محاولة الانقلاب التي وقعت في ٢ تموز/يوليه

أخطرت وزارة الخارجية باستلام التوصية، وأبلغت الممثل الخاص بأن توصياته قد أحيلت إلى السلطات ذات الصلة، وأنه سيتلقى ردها حالما يصل. ولم يرد أي رد. وقد أطلق سراح الأشخاص التسعة المشتبه فيهم.

التوصية ٩٤/١٨ المتعلقة بحقوق الإنسان - آب/أغسطس ١٩٩٥:

تعميمات وزارة الداخلية بشأن حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير للمنظمات غير الحكومية

أكد رد وزارة الخارجية المؤرخ ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤ للممثل الخاص التزام الحكومة باحترام حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير المكفولتين في الدستور. وأوضحت برقية وجهتها وزارة الداخلية إلى حكام المقاطعات والبلديات التوجيهات التالية: يلزم فقط من المنظمات غير الحكومية الجديدة الحصول على تصريح للعمل من وزارة الداخلية؛ ولا يطلب من المنظمات غير الحكومية تقديم تقارير عن أنشطتها أو عن تكوين موظفيها وعددهم؛ ولا يطلب منها الحصول على تصريح لتنظيم اجتماعات أو دورات تدريبية ولكن يتعين فقط إبلاغ السلطات بها. وتقوم وزارة الداخلية حاليا بوضع قانون بشأن تكوين الجمعيات.

التوصية ٩٤/١٩ المتعلقة بحقوق الإنسان - ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤:

قانون الهجرة

أخطرت وزارة الخارجية باستلام التوصية وأكدت للممثل الخاص أن القانون سينفذ انطلاقا من المراعاة التامة للدستور الكمبودي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها كمبوديا. وقد نظرت وزارة الداخلية في عدة توصيات ووافقت عليها، منها توصية بشأن زيادة التعاون مع مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا. ويقوم خبير استشاري قدمه مركز حقوق الإنسان بالعمل حاليا مع وزارة الداخلية للمساعدة في صياغة تشريع ثانوي.

التوصية ٩٤/٢٠ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤:

الهجوم على موظف في المركز يُدعى لويس أوليفيروس وابنته مونيكا البالغة خمس سنوات من العمر

قام وزير الخارجية وقتئذ بتنبيه الشرطة الوطنية واشترك هو نفسه اشتراكا فعالا في البحث عن مونيكا أوليفيروس وإنقاذها بعد أن اختطفها رجال مسلحون. وأخطرت وزارة الخارجية باستلام الرسالة المؤرخة ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤ وأدانت الهجوم. وأكدت للممثل الخاص أن إجراءات فورية ستتخذ ضد مرتكبي الحادث عند العثور عليهم. ووجهت إلى الممثل الخاص رسالتان مماثلتان تدينان الحادث من جلالة الملك ورئيس الوزراء الأول. وقد تعرفت الشرطة على مرتكبي الحادث الذين يُدعى أنهم من الأفراد العسكريين. بيد أنه لم يعرف حتى الآن ما هو الإجراء الذي اتخذ ضدهم. ولا توجد أي أدلة تشير إلى أن الشرطة تتابع بجدية تحقيقاتها في الحادث. وأثار الممثل الخاص المسألة مرة أخرى في أثناء بعثته السادسة مع كل من وزير الخارجية والداخلية.

التوصية ٩٤/٢١ المتعلقة بحقوق الإنسان - ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤:

اغتيال الصحفي نون تشان: تدهور حالة حرية الصحافة

ردت وزارة الخارجية في ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥، معربة عن إدانتها لحادث الاغتيال وأبلغت الممثل الخاص بأنه قد صدرت أوامر لإجراء تحقيق في عملية القتل (انظر الوثيقة الرئيسية، الفقرة ٤٦). وأدانت رسالة وزارة الخارجية ما اعتبرته "إساءة لحرية الصحافة" من جانب الصحفيين تم في شكل توجيه "إهانات علنية، وقذف واستخدام لغة بذيئة ونشر مواد فاضحة". وذكرت الرسالة أن الرأي العام الكمبودي يرى "أن الصحافة في كمبوديا تُمنح حرية أكثر من اللازم بحيث أضحت الأمور في حالة من الفوضى ستعاني منها الحرية وستحتضر".

التوصية ٩٤/٢٢ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤:

[رسالة ثانية عن] الهجوم على أحد موظفي المركز وابنته مونيكا البالغة خمس سنوات من العمر

[الإجراء المتخذ؛ انظر أعلاه]

التوصية ٩٤/٢٣ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤:

توجيه تحذيرات إلى المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان (فيما يتعلق بقتل نون تشان)

لم يرد أي رد رسمي. ولم يتخذ اي إجراء ضد المنظمات غير الحكومية المعنية. وفي بيان عام مؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، قال رئيس الوزراء الأول إن مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا "مهتم بالتحقيقات التي يُجريها بشأن مسألة قديمة عمرها سنتان[٤]، أكثر من اهتمامه بالاتهامات الشائنة التي

تستحق اللوم والصادرة عن منظمات [الدفاع عن حقوق الإنسان] تتمثل مهمتها على وجه التحديد في السهر على احترام الحقوق الأساسية للمواطنين. إنه أمر مؤسف [...]".

التوصية ٩٤/٢٤ المتعلقة بحقوق الإنسان - ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥:

مشروع قانون الصحافة

أخطرت وزارة الخارجية باستلام التوصية وأبلغت الممثل الخاص أن السلطات المعنية اشتركت في النظر في توصياته وأنها ستحيل إليه أي رد يصل منها. وقد أدرجت وزارة الإعلام عدة توصيات في المشروع. ولم يرد أي رد رسمي آخر.

التوصية ٩٤/٢٥ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤:

حرية التعبير: قضيتان (إغلاق صحيفة Odom Kete Khmer؛ ووقف بث البرنامج التليفزيوني المسمى "الرأي العام")

أخطرت وزارة الخارجية باستلام التوصية في ١٢ كانون الأول/ديسمبر وأبلغت الممثل الخاص أن رسالته قد أحيلت إلى السلطات ذات الصلة وأنها ستحيل إليه بالتالي أي رد يصل منها. ولم يتخذ أي إجراء معروف. ولم يرد أي رد رسمي. وسمح لصحيفة Odom Kete بالعمل مرة أخرى قبل بدء البعثة الخامسة للممثل الخاص بأسبوع. ولكن سرعان ما صدرت أوامر بإغلاقها مرة أخرى. واستأنفت الصحيفة النشر مؤخرا ريثما يتم الفصل في طعن ضد قرار بالإدانة، وهو الآن موضوع دعوى جديدة.

التوصية ٩٤/٢٦ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤:

قتل الصحفي ساو تشان دارا - التهديد بارتكاب أعمال عنف ضد صحيفة Preap Norm Sar - رسالة موجهة من وزارة الإعلام مؤرخة ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بشأن نشر "قصص مفسدة للأخلاق"

لم يرد أي رد رسمي. واعتقل المشتبه فيه وهو كولونيل بالجيش اسمه سات سويون بناء على إجراء اتخذته وزارة الداخلية واحتجز في جريمة قتل الصحفي. وحوكم في حزيران/يونيه ١٩٩٥. وأبرئت ساحته من التهم الموجهة إليه في محاكمة جرت أمام محكمة مقاطعة كامبونغ تشام. ولم يُتخذ أي إجراء آخر. وليس هناك ما يدل على أن التحقيق مستمر في جريمة القتل.

التوصية ٩٥/١ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥:

توجيه تهديدات مزعومة إلى بعض أعضاء الجمعية الوطنية

لم يرد أي إخطار بالاستلام. ولم يتم تلقي أي رد رسمي. ورفض السيد هون سين، رئيس الوزراء الثاني، التعليق على الأمر في أثناء اجتماع عقد في ٢٥ كانون الثاني/يناير حيث أثار الممثل الخاص المسألة.

وأدلت الحكومة ببيـــان في شباط/فبراير ١٩٩٥ أمـــام لجنة حقـــوق الإنســان التابعة للأمم المتحدة جاء فيه ما يلي: "فيما يتعلق بموضوع توجيه تهديدات إلى أعضاء الجمعية الوطنية، ليس هناك أي تهديد [...] ولكن يوجد بلا شك عضو واحد أو عضوان في الجمعيـــة الوطنيـــة ممن يكيلون الإهانات للحكومة والجيش، وخشية ما يفعلون فإنهم يقولون للجميع إنهم مهددون".

التوصية ٩٥/٢ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٢ شباط/فبراير ١٩٩٥:

مشروع قانون الصحافة

لم يرد أي إخطار بالاستلام. ولم يتم تلقي أي رد رسمي. ولم تـُدرج التوصيات الرئيسية في المشروع قبل إصدار تشريع به من قبل الجمعية الوطنية.

التوصية ٩٥/٣ المتعلقة بحقوق الإنسان - ١٣ نيسان/ابريل ١٩٩٥:

حماية حرية التعبير والرأي للصحفيين

أخطرت وزارة الخارجية بالاستلام في ٢ أيار/مايو ١٩٩٥. وذكرت أن التوصية قد أحيلت إلى السلطات ذات الصلة وأنه في حالة وصول أي رد منها ستتم إحالته إلى الممثل الخاص. ولم يتم تلق أي رد آخر. وليست هناك أي متابعة معروفة.

التوصية ٩٥/٤ المتعلقة بحقوق الإنسان - ١٣ نيسان/ابريل ١٩٩٥:

الإبلاغ عن مقتل مدنيين فييتناميين، عدم مقاضاة المرتكبين

وجهت الرسالة انتباه الحكومة إلى أن القتل تم حسب ما زعم على يد عناصر لا تنتمي إلى الخمير الحمـــر، كمـــا بـــدا الأمـــر في ثلاث حوادث على الأقل جرى الإبلاغ عنها في عام ١٩٩٤. وأخطرت وزارة الخارجية بالاستلام في ٢ أيار/مايو. وذكرت أن السلطات ذات الصلة تشترك في النظر في التوصية وأنها ستحيط الممثل الخاص علما بأي متابعة تجري. ولم يرد أي رد. ولم تتم أية متابعة، ولا يـُعرف عن اتخاذ أي إجراء.

التوصية ٩٥/٥ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٥:

القانون المقترح لتنظيم المهنة القانونية

لم يرد أي إخطار بالاستلام؛ أو أي رد رسمي. وقد أدرجت في مشروع القانون الذي اعتمدته الجمعية الوطنية التوصية الرئيسية للممثل الخاص بأن يتم الاعتراف رسميا بمهنة المدافع عن حقوق الإنسان ولو أن ذلك سيكون لمدة أقصاها سنتان.

التوصية ٩٥/٦ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٥:

وضع أعضاء الجمعية الوطنية

رفض الأمير نورودوم راناريده، رئيس الوزراء الأول، في رد وجهه بصفته رئيس الجبهة الوطنية الملكية المتحدة من أجل كمبوتشيا المستقلة المحايدة المسالمة التعاونية، توصيات الممثل الخاص باعتبارها تدخلا لا داعي له في أعمال الجمعية الوطنية الكمبودية ذات السيادة. وأجرت الرسالة مغايرة بين موقف الممثل الخاص المبين في توصيته (احترام حرية التعبير لأعضاء الجمعية الوطنية، واحترام الدستور والقانون الانتخابي والنظام الداخلي للجمعية الوطنية) والموقف المنسوب للأمين العام الذي أعلنه ممثله في كمبوديا (عدم التدخل في الشؤون الداخلية). وقد طرد عضو الجمعية الوطنية من الجمعية في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

التوصية ٩٥/٧ المتعلقة بحقوق الإنسان - ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥:

مشروع قانون الصحافة

لم يرد أي إخطار بالاستلام، ولا أي رد رسمي. ولم يتخذ أي إجراء معروف (انظر أعلاه).

التوصية ٩٥/٨ المتعلقة بحقوق الإنسان - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٥:

شن هجمات مزعومة على حراس وزير سابق

جاء في رد رئيس الوزراء الأول المؤرخ ١٢ آب/أغسطس أن توصيات الممثل الخاص قد أحيلت إلى "السلطات العسكرية المختصة للتحقيق والإبلاغ"، وأنه سيحاط علما بأي تطورات تستجد بشأن المسألة. ولم يتخذ أي إجراء معروف حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

التوصية ٩٥/٩ المتعلقة بحقوق الإنسان - ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٥:

اعتقال مطلقي البالونات الموزعين لمنشورات

أقر السيد أونغ هوت وزير الخارجية باستلام الرسالة في اجتماع مع الممثل الخاص عُقد في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥ في أثناء بعثة الممثل السادسة لكمبوديا. بيد أنه لم يُعلق على مضمونها نظرا لأن محكمة بلدية بنوم بنه كانت تنظر في القضية في اليوم ذاته.

الحواشي

(أ) للاطلاع على التوصيات السابقة المتعلقة بحقوق الإنسان، انظر A/49/635، المرفق الثالث.

(ب) لا تنطبق على النص العربي.

(ج) أي قضية مكان الاحتجاز العسكري السري ومكان الإعدام في شيو كماو.

المرفق الثالث

رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥ وموجهة من الحكومة الملكية لكمبوديا إلى مدير مكتب مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

أعتذر عن التأخير في تقديم تعليقات على مشروع التقرير الذي أعده السيد مايكل كيربي بشأن حالة حقوق الإنسان في مملكة كمبوديا لتقديمه إلى الجمعية العامة، هذا التأخير الذي يرجع إلى استلامنا إياه في وقت متأخر جدا.

لقد أحاطت حكومتي علما بتأن بجميع النقاط والتوصيات التي عرضها الممثل الخاص لإعمال وتعزيز حقوق الإنسان في كمبوديا. وبينما نشترك معه في الرأي في معظم ملاحظاته وتوصياته، فإننا نود كذلك أن نلفت نظره إلى الملاحظات التالية التي نأمل أن تساعد إلى حد كبير أيضا في جعل مشروع التقرير هذا أكثر توازنا.

وفي الواقع، من المأمول أن يكون من شأن المعلومات والإيضاحات المقدمة من المسؤولين الحكوميين الكمبوديين، على المستويين المركزي والمحلي على السواء، إلى السيد مايكل كيربي خلال بعثته السادسة إلى كمبوديا أن تتيح له فهما أفضل لحالة حقوق الإنسان في كمبوديا وتوفر له صورة أشمل لها فضلا عن الالتزام الثابت غير المتغير من جانب حكومة كمبوديا الملكية بالعمل على حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. بيد أننا أكدنا رغم ذلك أن مشروع التقرير هذا تضمن، أولا، عددا من الاتهامات الموجهة ضد الحكومة الملكية التي لا تقتصر على كونها مع الواقع تتناقض فحسب ولكن عفا عليها الزمن أيضا. وثانيا أن بعض الصياغات المستخدمة في مشروع التقرير هذا غير مناسبة ولا تتسق مع الإرادة السياسية والجهود التي تبذلها الحكومة الملكية لإعمال وتحسين حالة حقوق الإنسان. وثالثا، أن عددا من الانتقادات الموجهة إلى الحكومة الملكية غير واضحة وغير محددة. وأخيرا، هناك أيضا عدد من التأكيدات التي لا أساس لها ويبدو أنها تستند إلى إشاعات أو أقاصيص فحسب.

- الفقرة ١٠: ينبغي صياغة الفقرة ١٠ كما يلي:

مع الأسف اتضح أنه ليس بإمكان رئيسي الوزراء استقبال الممثل الخاص نظرا لأن جدول مواعيد رئيس الوزراء الأول كان مليئا تماما بينما كان رئيس الوزراء الثاني متغيبا عن البلد لأسباب صحية، غير ... أنه فُكر في ذلك.

- الفقرة ١١: ينبغي أن تكون صياغة هذه الفقرة كما يلي:

"وينبغي تقديم المساعدة التقنية، إذا أمكن، إلى المؤسسة (المؤسسات التي تنشئها الحكومة الملكية الكمبودية للمعاونة في تحليل المعلومات عن حقوق الإنسان في كمبوديا". وتعني هنا المؤسسة (المؤسسات) الآلية التي تنشئها الحكومة.

- الفقرة ١٣: نظرا لعدم وجود اتصال بين الحكومة الملكية والمركز، اتخذت الحكومة فعلا بعض الإجراءات فيما يتعلق بالتوصيات الواردة في تقارير سابقة لكن المركز لم يطلع عليها ولذلك ينبغي أن يكون نص هذه الفقرة كما يلي: نظرا لعدم وجود اتصال بين الحكومة والمركز "يبدو أنه لم يتم إخطار المركز ببعض الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الملكية بالفعل فيما يتعلق بالتوصيات الواردة في تقارير سابقة. وفي حالات أخرى، تنفيذ ... التوصيات".

- الفقرة ١٣، الفقرة الفرعية (هـ): من الأفضل أن تعترف هذه النقطة الفرعية بالأسباب التي حالت دون رد الحكومة على توصيات وتقارير الممثل الخاص بدلا من القفز إلى هذا الاستنتاج. ولذلك ينبغي أن تكون هذه الفقرة الفرعية كما يلي:

"ويأمل المقرر الخاص في أن تصبح الحكومة، حال توافر موارد مادية ومالية لها، في موقف أفضل يمكنها من الاستجابة في الوقت المناسب لتوصياته وتقاريره".

- الفقرة ١٦: بالنسبة لهذه الفقرة، كلمة "مضايقة" غير مناسبة. ونود تغيير كلمة "مضايقة" إلى "كبح ومراقبة" وفي الجملة ذاتها، أشار التقرير إلى "إزالة الملصقات العامة التي تروج لاستخدام "العازل الذكري". ونود أن نوضح لك أن الحكومة لم تعط أي تعليمات للسلطات المحلية للقيام بذلك. ولذلك إننا نود تصحيح هذه العبارة لتصبح "وينبغي للسلطة أن تكفل عدم إزالة هذه الملصقات".

- الفقرة ١٦، في الوسط: "وأبلغ الممثل الخاص .... على وشك الانتهاء". وقد وافق مجلس الوزراء على مشروع القانون هذا. وهو معروض حاليا على لجنة تابعة للجمعية الوطنية لاستعراضه. وليس لدينا سلطة لنملي على الجمعية الوطنية ما تفعله. ومع ذلك، ووفقا لخبرتنا، فإنه إذا لم توافق اللجنة على هذا المشروع فسوف ترفضه وتطلب منا تعديله.

- الفقرة ١٦، نهاية الفقرة: فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، قدرنا كثيرا التعليقات التي أبداها الممثل الخاص للترحيب بقرار اتخذه الصحفيون الكمبوديون بتحسين وزيادة التحقيقات الصحفية التي تجريها وسائط الإعلام بشأن قضية فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وخلال الاجتماع مع مدير مكتب كمبوديا التابع لمركز حقوق الإنسان، ذكرنا أيضا أن الحكومة تبذل الجهود لكي يدرج هذا الإعلان

في الإذاعة والصحف المحلية والتلفزيون المحلي أيضا. وهذا جهد مكثف جدا لزيادة وعي السكان لهذه القضية. وعلاوة على ذلك أن جهود الحكومة الملكية الكمبودية تبذل على مستوى عال لتقرير مكافحة هذا المرض المعدي، بما في ذلك اللجنة التي أنشأها ويرأسها صاحب السمو الملكي رئيس الوزراء الأول. ولذلك فإننا لا نوافق على الرأي الوارد في التقرير بأن الحملة الوطنية ضد فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز قد تعرض لنكسة كما أفاد المقرر الخاص.

- الفقرة ١٨: قال التقرير إن موظفي خدمات الرعاية الصحية يتقاضون مبالغ ضخمة من المال لقاء خدماتهم. وقد صدرت تعليمات إلى وزارة الصحة لإجراء تحقيق في هذه المسألة. وسوف تحاطون علما بنتيجة هذا التحقيق عن طريق مكتب كمبوديا التابع لمركز حقوق الإنسان.

- الفقرة ٢٤: نطلب إدخال تصويب بشأن الاستيطان في الأراضي بصفة مستمرة لمدة تجاوز ٥ سنوات الذي يخول الحق في الملكية القانونية للأراضي بموجب قانون الأراضي لدولة كمبوديا، بما يعكس الصياغة الدقيقة لهذا القانون.

- الفقرة ٣٠: نطلب إدراج آخر التطورات التي بذلتها الحكومة الملكية في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ ومنها استخدام القوة الجوية لإنفاذ الحظر على تصدير جذوع الأشجار. وإننا نرى أن هذا الالتزام الراسخ من جانب الحكومة الملكية لحماية بيئتنا يستحق الثناء.

- الفقرة ٣٢: ترد الردود على الشواغل المتعلقة بقانون الصحافة في المرفقات التي أعدتها وزارة الإعلام.

- الفقرة ٣٢: "يتضمن القانون الذي ينظم شؤون موظفي الخدمة المدنية بين أحكامه المادة ٥١. وتنص هذه المادة على تدبير يتعلق بحصانة جميع موظفي الخدمة المدنية من المقاضاة في حالات معينة". ونود أن نوضح هذه النقطة وفقا لما يلي. سيحاكم هؤلاء الذين يقبض عليهم متلبسين بالجريمة على الفور. ولكن هذا القانون ينص أيضا على أنه يتعين على موظفي الخدمة المدنية الذين توجه إليهم اتهامات الحصول على موافقة ورأي رؤسائهم.

- الفقرة ٣٣: وكان هذا القانون بصيغته المقترحة أصلا سيكبح أعمال المدافعين عن حقوق الإنسان الذين تم تدريبهم لتمثيل الأشخاص المتهمين في المحاكم الكمبودية. لكن القانون الكمبودي الحالي لنقابة المحامين يتضمن شروطا صارمة جدا تحتم تمتع المدافعين

(المحامين) بمؤهلات خاصة جدا، لكي يتمكنوا من تمثيل المتهمين في المحاكم الكمبودية. ولا يتمتع أشباه المهنيين بهذه المؤهلات.

- الفقرتان ٣٧ و ٤٩ (أ): تتصل هاتان الفقرتان بطرد أحد أعضاء الجمعية الوطنية. كما ذكر المقرر الخاص أنه قد عقد اجتماعا مع سعادة السيد لوي سيم شيانغ النائب الأول لرئيس الجمعية الوطنية ومع رئيس مكتب الجمعية الوطنية وأعضاء المكتب الآخرين في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٥. وأقر كذلك المقرر الخاص بأن الإيضاحات التي قدمها هؤلاء المسؤولون في الجمعية الوطنية جاءت في جلسة مطولة (نحو أربع ساعات). وإننا نعتقد اعتقادا قويا بأن الممثل الخاص قد فهم الحالة على نحو كامل ولكن مع الأسف يبدو أن الممثل الخاص لم يرض عما سمعه ومع ذلك أدرج هذه المسألة في تقريره.

- تعليقات ختامية: إننا، من ناحية، نقدر تقديرا بالغا الشواغل التي أعرب عنها الممثل الخاص لحقوق الإنسان في كل ميدان ومجال. ومن ناحية أخرى، فإننا ما زلنا نرى أن مشروع التقرير هذا ينبغي أن يكتب بطريقة متوازنة بحيث يعكس الجهود الجمة التي بذلتها الحكومة الملكية لكمبوديا عندما كانت هذه لا تزال تواجه عقبات إنسانية ومادية ومالية. وعلاوة على ذلك، فإن قراءة هذا التقرير تترك فينا انطباعا بأن الممثل الخاص يعمل بوصفه موظفا رسميا لإنفاذ القوانين فهو يراقبنا لاكتشاف أوجه عدم المطابقة، ولكنه لا يقدم ما يكفي من المساعدة التقنية لمعاونتنا في تنفيذ وحماية وتحسين حالة حقوق الإنسان التي تحسنت تحسنا كبيرا حتى الآن.

فأرجوكم التكرم بنقل هذه الرسالة إلى السيد مايكل كيربي الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة وتعميمها بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الدورة الحالية الخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

(التوقيع) نادي تان

- - - - -